المجلة العلمية لكلية الدراسات الإسلامية والعربية

بدمياط الجديدة

# الإيمان بالقضاء والقدر
# وأثره في تقويم الانحرافات البشرية

" الأرزاق والآجال أنموذجا "

الدكتوره

أسماء محمد جمعه حسن

مدرس العقيدة والفلسفة بكلية الدراسات

الإسلامية والعربية بنات القرين

جامعة الأزهر

العدد السابع عشر (مارس ٢٠٢٥م)

الترقيم الدولي/ ISSN (2356- 6353)

الترقيم الدولي الإلكتروني/ (2636- 2716)

رقم الإيداع بدار الكتب / (2013/ 18766)

# الإيمان بالقضاء والقدر وأثره في تقويم الانحرافات البشرية
## " الأرزاق والآجال أنموذجا "

**ملخص البحث:**

يهدف هذا البحث إلى بيان أهمية عقيدة القضاء والقدر في حياة المسلمين؛ حيث إن الإيمان بالقدر له دلالات قوية وثمرات عظيمة في حياة العباد للخروج من حالات اليأس والقنوط التي حلت بهم بسبب الأزمات الاقتصادي ة والاجتماعية، والتي أدت بهم إلى الخوض في مخالفات عقديه سواء في الأرزاق أو في الآجال، فكان الإيمان بالقدر بمثابة الحل الأمثل للخروج من هذه المخالفات، وقد اتبعت في هذا البحث المنهج التحليلي حيث قمت بتحليل نصوص البحث تحليلًا علميًا، واستعنت ببعض المناهج مثل المنهج المقارن والمنهج النقدي، وقسمته إلى مبحثين المبحث الأول فيه مطلبين الأول: بيان مفهوم القضاء والقدر، وأنه ركن من أركان الإيمان، والمطلب الثاني: صلة القدر بأفعال العباد، والمبحث الثاني فيه مطلبين، الأول: دلالة الإيمان بالقضاء والقدر في مسألة الأرزاق، وأثر ذلك على الواقع المعاصر، والمطلب الثاني: دلالة الإيمان بالقضاء والقدر في مسألة الآجال، وأثر ذلك على الواقع المعاصر، وكان المبحث الثاني لبيان الدلالة القوية والثمرة المرجوة من الإيمان بالقدر في المخالفات والانحرافات البشرية ووضحت أن عقيدة القدر هي الحل الأمثل للخروج من المخالفات البشرية في الأرزاق والآجال، أما الخاتمة فقد وضحت فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها البحث، ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث: الإيمان بالقدر ينقل العباد من حضيض العجز إلى قمة العزائم، و هو السبيل لمواجهة الصعاب في الحياة، و أن التمسك بعقيدة القدر بمثابة دلالة وحل أمثل للخروج من المشاكل التي تواجه الأفراد في المجتمع.

**الكلمات المفتاحية:** القضاء، القدر، الأرزاق، الآجال.

# Faith in Divine Decree and Predestination and Its Role in Rectifying Human Deviations: Provisions and Lifespans as a Model

:Abstract

This study aims to highlight the importance of the doctrine of divine decree and predestination in the lives of Muslims, as faith in predestination holds profound significance and great benefits for individuals, helping them overcome despair and hopelessness caused by economic and social crises. These crises have led many to engage in doctrinal violations concerning provisions and lifespans, making belief in predestination the ideal solution to counter such deviations. The research follows an analytical methodology, where I scientifically analyze the texts related to the subject, while also incorporating comparative and critical approaches. The study is divided into two main sections. The first section consists of two subsections: the first explains the concept of divine decree and predestination, affirming it as a pillar of faith, while the second discusses the relationship between predestination and human actions. The second section also comprises two subsections: the first examines the implications of faith in divine decree concerning provisions and its impact on contemporary reality, while the second explores the implications of faith in predestination regarding lifespans and its influence on modern society. This section emphasizes the strong evidential basis and the desired benefits of belief in predestination in addressing human deviations and misconduct, asserting that the doctrine of predestination serves as the optimal solution for overcoming deviations related to provisions and lifespans. The conclusion presents the key findings and recommendations of the study. Among the most significant findings is that faith in predestination elevates individuals from the depths of helplessness to the heights of determination, providing a means to confront life’s difficulties. Moreover, adherence to the doctrine of predestination serves as an essential guiding principle and an optimal solution to the challenges .individuals face in society

**Keywords**: Divine Decree, Predestination, Provisions, Lifespans.

## مقدمة

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد،

إن الناظر المدقق إلى الواقع المعاصر في العالم كله بأسره يجد إنه تموج به موجة من الفتن والأحداث التي تجعل العباد ييأسون ويقنطون من رحمة الله تعالى بسبب ضيق العيش، فقد انتشرت ظاهرة البطالة وما يترتب عليها من الفقر المدقع نتيجة للأزمات الاقتصادي ة التي سادت كثير من المجتمعات؛ مما تسبب في إقدام البعض على المخالفات العقدية مثل اكتساب مزيد من الرزق لمسايرة الحياة، ولم يميز بين حلاله وحرامه وساد على بعض آخر منه حالة من اليأس والقنوط من الحياة؛ فيؤدي به إلى هلاك نفسه بالانتحار الذي ظهر مؤخرا وانتشر سريعًا في المجتمعات الإسلامية.

فالمشاكل الاقتصادي ة مثل عدم القدرة على تلبية حاجات الأسر ومتطلباتهم اليومية تجعل رب الأسرة تضيق به نفسه، ويجد الشيطان له سبيلا فيزين له المخالفات العقدية كقتل نفسه هربًا من مسؤولياته وطمعًا في طلب الراحة، ولكن هل هذا هو التصرف الصحيح الموافق للدين الإسلامي؟ وهل أمرنا الشرع الحكيم بذلك؟ وهل من الصواب ترديد الأقوال الخاطئة التي تحمل في طياتها الاعتراض والتسخط وعدم الرضا بما قدره الله تعالى لنا مثل قول: (قدر أحمق الخطى)، أو (لعبة القدر)، أم أمرنا أم نؤمن بأن الله تعالى قد كتب لنا ذلك في الأزل فهذا قضاء الله وقدره، ونسعى في كسب رزقنا من طرقه الشرعية وتجنب معصية الله تعالى.

ولا ريب أن المجتمع الآن في حاجه إلى إقامة عقيدة القدر وتطبيقها خاصة بعد انتشار بعض المخالفات العقدية والظواهر السلبية مثل الكسب الغير مشروع والانتحار

التي انتشرت بين الشباب والتي تهدد سلامة المجتمع وتضامنه؛ فزيادة الإيمان تؤدي إلى السلوك الإيجابي ونقصان الإيمان يؤدي إلى السلوك السلبي، و العقيدة الإيمانية تكون في مقدمة الأسباب للسلوكيات الاجتماعية.

فلقد كرم الله الإنسان وفضله على كثير من خلقه، وسخر له الكون، وشمله بالرعاية منذ تكوينه نطفة في رحم أمه، ومنحه العقل، ووهبه وسائل الإدراك، وبين له المصالح والمضار في حياته، والانتقال من حالات الضيق إلى السعة، والخروج من العسر إلى اليسر بمقتضى الشرع؛ مما يدل على مكانة الإنسان وعظيم شأنه، وضماناً لاستمرار وجوده وفق عقيدة صحيحه.

لذا فقد أردت بهذا البحث أن ألقي الضوء على عقيدة القضاء والقدر وما يعقبها من الرضا بما قدره الله لنا من أرزاق وآجال، وحاولت أن أسلط الضوء على ذلك؛ فالإيمان بالقدر بمثابة دلالة لنا للخروج من حالة اليأس والقنوط التي قد حلت بالعباد في أخص مسألتين تمس العباد في المعاش والمعاد وهما مسألة الأرزاق، ومسألة الآجال.

**أسباب اختيار الموضوع:**

١ – إبراز قيمة عقيدة القضاء والقدر، وبيان أهميتها في أحوال معاش العباد

٢ – توضيح وبيان الارتباط الوثيق بين الاعتقادي القلبي والتطبيق العملي لعقيدة القضاء والقدر في واقع حياة المسلمين؛ فالعلاقة بين العقيدة والسلوك الإيجابي علاقة طردية، كلما زاد الإيمان كلما زاد السلوك الإيجابي الصحيح الموافق للإسلام.

٣ – بيان مدى الارتباط الوثيق بين مسألتي الأرزاق والآجال في الواقع، وهذا موافق لكتب التراث، فلا يكاد يخلو كتاب من كتب علم الكلام إلا وذكرت هاتين المسألتين متتاليتين.

٤ – بيان أن التمسك بعقيدة القدر بمثابة دلالة وحل أمثل للخروج من المشاكل التي تواجه الأفراد في المجتمع.

**أهمية الدراسة:**

ترجع أهمية البحث إلى كونه يتناول ثلاث مسائل مهمة في الفكر الكلامي، فالمسألة الأولى: الإيمان بالقضاء والقدر، وعلاقة القدر بأفعال العباد، والمسألة الثانية: مسألة الأرزاق، وبيان أن الأزمات الاقتصادي ة ينتج عنها التكسب بالحرام، وبيان هل الحرام رزق أم لا؟ وبيان الخلاف الذي نشأ بين المعتزلة والأشاعرة، وبيان الثمرة التي نتجت من هذا الاختلاف، والمسألة الثالثة: مسألة الآجال، واليأس من الحياة، وبيان ما هو حكم قاتل نفسه، وهل هو قطع على نفسه أجله أم استوفاه، وأخيرًا توضيح أن الإيمان بالقدر هو الحل الأمثل للخروج من الأزمات الاقتصادي ة، وحالات اليأس والقنوط التي حلت بالعباد.

**منهج البحث:**

اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج التحليلي حيث قمت بتحليل نصوص البحث تحليلًا علميًا، واستعنت ببعض المناهج إن اقتضى الأمر مثل:

المنهج المقارن: حيث وضعت مقارنة بين المعتزلة وأهل السنة في بعض المسائل مع الحرص على الاختصار دون الإخلال بالموضوع.

المنهج النقدي: وهو منهج يحدد التحاور والتناظر بين الآراء ملتزمة الأمانة والموضوعية عند عرض ومناقشة الآراء.

وقد اعتمدت في بحثي على مصادر أساسية، ومراجع ثانوية، وعزوت كل نقل إلى قائله.

**خطة البحث:**

**المبحث الأول:** التعريف بالقضاء والقدر ووجوب الإيمان به، وفيه مطلبين:

**المطلب الأول:** التعريف بالقضاء والقدر وأنه ركن من أركان الإسلام.

**المطلب الثاني:** صلة القضاء والقدر بأفعال العباد.

**المبحث الثاني:** ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في مسألتي الأرزاق والآجال وفيه مطلبين:

**المطلب الأول:** ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثره في مسألة الأرزاق

**المطلب الثاني:** ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثره في مسألة الآجال

**الخاتمة:** مشتملة على أهم النتائج، ثم فهرسي المراجع والموضوعات والله الموفق والمستعان

# المبحث الأول

## التعريف بالقضاء والقدر ووجوب الإيمان به

الإيمان بالقضاء والقدر أصل عظيم من أصول العقيدة عند المسلمين، وركن من أركان الإيمان لا يصح إيمان العبد إلا به، وذلك من حديث جبريل عليه السلام عندما سأل النبي ﷺ عن الإيمان فقال: "الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وباليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره من الله تعالى" (١)؛ فيجب توضيح هذه العقيدة، وإزاحة الخطأ عن مفهومها لكي تتأصل في قلوب المسلمين، فتنشأ عنها الاستقامة في أحوالهم؛ لذا فإني في هذا المبحث بعون الله تعالى أقف على بيان مفهوم وحقيقة القضاء والقدر، وأنه ركن من أركان الإيمان لا يستقيم إيمان العبد إلا به، والوقوف على توضيح صلة القدر بأفعال العباد، وبيان ما إذا كان الإيمان بالقدر يتنافى مع السعي في طلب الرزق، والعمل على السعي والتوكل لزيادة الرزق والخروج من الأزمات الاقتصادي ة، أم العمل بمبدأ التواكل وأن الله قدر أرزاقنا أزلًا ولم يكن للعبد أي تدخل فيه، وينتظم الكلام في هذا المبحث على النحو التالي:

المطلب الأول: التعريف بالقضاء والقدر وأنه ركن من أركان الإسلام.

المطلب الثاني: صلة القضاء والقدر بأفعال العباد.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، باب الإسلام ما هو وبيان خصاله كتاب الإيمان ص١/٤٠ رقم ١٠

# المطلب الأول

## التعريف بالقضاء والقدر وأنه ركن من أركان الإيمان

### أولا: مفهوم (القضاء) و(القدر) في اللغة والاصطلاح:

١ – مفهوم القضاء في اللغة: لقد ورد لفظ القضاء في اللغة بمعان متعددة منها:

أ – بمعني الخلق والإيجاد من العدم قال تعالى : ﴿ ...فَقَضَىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَاتٖ فِي يَوۡمَيۡنِ وَأَوۡحَىٰ فِي كُلِّ سَمَآءٍ أَمۡرَهَا...﴾ (١)

ب - بمعني التسلط ونفاذ الأمر مثل قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَيۡنَا عَلَيۡهِ ٱلۡمَوۡتَ مَا دَلَّهُمۡ عَلَىٰ مَوۡتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلۡأَرۡضِ... ﴾ (٢) يعني خلقنا الموت وسلطناه عليه .

جـ - بمعني الإخبار والإعلام والكتابة مثل قوله تعالى :﴿ وَقَضَيۡنَآ إِلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ فِي ٱلۡكِتَٰبِ لَتُفۡسِدُنَّ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَرَّتَيۡنِ ﴾ (٣) بمعني أعلمناهم ذلك وأخبرناهم .

د - بمعني الأمر والإيجاب مثل قوله تعالى : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًا﴾ (٤) بمعني أوجبنا ذلك عليهم وألزمناهم القيام به

هـ – بمعني الحكم والإلزام، كما في قولك قضي الحاكم بكذا أي أوجبه عليه. (٥)

---

(١) سورة فصلت آية ١٢

(٢) سورة سبأ آية ١٤

(٣) سورة الإسراء آية ٤

(٤) سورة الإسراء آية٢٣

(٥) يراجع لسان العرب: لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الرويفعي الإفريقي، المعروف بان منظور (الطبعة الثالثة، دار صادر بيروت ) ( ١٨٦/١٥)، والقاموس المحيط: للفيروز آبادي ص١٧٠٨

٢ – مفهوم (القدر) في اللغة:

أما لفظ (القدر) فهو مصدر قدر يقدر قدرا وقد ورد في اللغة بمعان متعددة منها:

أ – القدر) بمعني التقدير وتبيين كمية الشيء بمقدار مخصوص كما في قوله تعالى : ﴿ ...وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا ﴾ (١) وقوله تعالى:﴿ ...وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴾ (٢)

ب - (القدر) بمعني الحكم كقوله تعالى : ﴿ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴾ (٣) (٤)

٣ – مفهوم القضاء والقدر في الاصطلاح:

لقد اختلف المتكلمون في تحديد مفهوم القضاء والقدر، فذهب (المعتزلة )(٥) بأن لفظ القضاء والقدر إذا استعمل على العموم فهو بمعنى الخلق والقضاء أما إذا اختص اللفظ بالكفر والمعاصي فهو بمعنى العلم والإخبار؛ إذ إنه من المحال أن يخلق الله تعالى الكفر

(١) سورة فصلت آية ١٠

(٢) سورة الفرقان آية ٢

(٣) سورة الحجر آية ٦٠

(٤)يراجع لسان العرب: لابن منظور (٧٤/٥), والقاموس المحيط : للفيروز آبادي ص٥٩١

(٥) المعتزلة: فرقة كلامية من كبار الفرق الإسلامية، نشأت علي يد واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد، دافعت عن الإسلام ضد الزنادقة والملحدين والفلاسفة، إلا أنها خاصمت أهل السنة والجماعة في عقائد كثيرة، وهم يجتمعون علي مذهب في الأصول الخمسة: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين، والوعد والوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد نفوا صفات المعاني عن الباري تعالي، وقد أحالوا رؤيته، وقالوا بخلق القرآن، وبقدرة العبد علي أفعاله. ( ينظر الفرق بين الفرق: لعبد القاهر البغدادي ( ط المكتبة التوفيقية بدون، ت مجدي فتحي السيد ص١٠٤ وما بعدها )، والملل والنحل لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني ٥٦/١ وما بعدها)

والمعاصي فقال القاضي عبد الجبار[١] " نقول إن الله تعالى قضى ما خلقه من الرخاء والشدة وغيرهما، فأما المعاصي والكفر فمعاذ الله أن يكون عز وجل خلقها وقضاها وقدرها إلا بمعنى أعلمناها وأخبرنا عنها، كما قال ﷻ: ﴿ وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [٢] بمعنى أعلمناهم، فأما أن يقال في ذلك أنه قضى بمعنى خلق فألزم فمحال " [٣]

وذهب (الأشاعرة)[٤] إلى القضاء بأنه: إرادة الله تعالى الأشياء في الأزل علي ما هي عليه فيما لا يزال أما القدر فقد عرفوه بأنه: إيجاد الله الأشياء علي قدر مخصوص ووجه معين في ذواتها وأحوالها طبق ما سبق به العلم [٥]

فبذلك يرجع الأشاعرة القضاء إلي صفة الذات وهي العلم والإرادة، والقدر إلي صفة الأفعال لأنه عبارة عن الإيجاد.

---

(١) القاضي عبد الجبار: هو قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن خليل الهمذاني بن أسد أبادي العلامة المتكلم شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف، من كبار الشافعية، تعلم على يد كبار الشافعية والمحدثين، تحول من المذهب الأشعري إلى مذهب الاعتزال على يد بن عياش بالبصرة، ثم انتقل إلى بغداد، وعين قاضي لقضاة الري، من مؤلفاته: المحيط بالتكاليف، وشرح الأصول الخمسة، المغني، والدواعي والصوارف، الحكمة والحكيم توفى سنة ٤١٥ هـ ( يراجع سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قايماز الذهبي / تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرضا ط ٣ / ١٩٨٥م / جـ ١٧ ص ٢٤٥ )

(٢) سورة الاسراء آية ٤

(٣) يراجع الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص٩٨

(٤) الأشاعرة: أصحاب أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، المنتسب إلي أبي موسي الأشعري رضي الله عنه، وكان المذهب الأشعري أنصار كثيرون اعتنقوا المذهب منهم الباقلاني، والغزالي، والجويني، الآمدي، والرازي، وغيرهم (يراجع تاريخ المذاهب الإسلامية: الشيخ أبو زهرة، دار الفكر العربي، بدون ص١٦٠، ١٦٣، والملل والنحل: للشهرستاني ١٠٦/١)

(٥) يراجع تحفة المريد علي جوهرة التوحيد ص٧٠

أما (الماتريدية)[١] فقد عرفوا القضاء بأنه: إيجاد الله الأشياء مع زيادة الإحكام والإتقان، والقدر فهو: تحديد الله تعالى أزلا كل مخلوق بحده الذي يوجد عليه من حسن وقبح ونفع وضر إلي غير ذلك أي علمه تعالي أزلا صفات المخلوقات [٢]

ف القضاء عند الماتريدية يرجع إلى صفة فعل والقدر إلي صفة ذات

**ثانيا: الإيمان بالقضاء والقدر ركن من أركان الإيمان.**

الإيمان بالقدر أصل من أصول الإيمان التي لا يتم إيمان العبد إلا بها، وهذا الأصل يقتضي الإيمان بمشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فهو التصديق الجازم بأن كل خير وشر إنما هو بأمر الله وإرادته، وأنه هو الفعال لما يريد، وأن كل شيء يصدر من العباد إنما هو واقع بقدرة الله تعالى على وفق علمه وإرادته،

وإذا كان الإيمان بقضاء الله تعالى وقدره ركن من أركان الإيمان؛ فلا يكتمل إيمان العبد إلا به وذلك من حديث جبريل عليه السلام عندما سأل النبي ﷺ عن الإيمان فقال: "الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره من الله تعالى" [٣] فهذا البيان النبوي يوضح لنا مدى أهمية الإيمان بالقدر، ولما كان الإيمان بالقدر بهذه المنزلة كان إنكاره إنكارًا للدين بالكلية؛ حيث إن النبي ﷺ نفى عن منكره الإيمان فقال: "لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع: يشهد أن لا إله إلا الله، وأني محمد رسول الله بعثني بالحق،

(١) الماتريدية: نسبة إلي مؤسسها أبي منصور الماتريدي ت سنة ٣٣٣هـ، وقد أعطي الماتريدية للعقل سلطاناً كبيراً في إثبات العقائد من غير شطط أو إسراف، وقصدوا للرد =علي المعتزلة وغيرهم، ومن أشهر رجالها: أبو المعين النسفي ت ٥٠٨هـ، ونور الدين الصابوني ت ٥٨٠هـ، وغيرهم (يراجع تاريخ المذاب الإسلامية: الشيخ أبو زهرة ١/ ١٦٤، ١٧٦ )

(٢) يراجع التوحيد: للماتريدي ص ٣٠٦، ٣٠٧، تحفة المريد علي جوهرة التوحيد ص٧٠

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، باب الإسلام ما هو وبيان خصاله كتاب الإيمان ص١/٤٠ رقم ١٠

ويؤمن بالموت، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر" (١)، وعن جابر بن عبد الله ﷺ أن النبي ﷺ قال: "لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه" (٢)، وقد تظاهرت الأدلة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد على إثبات القدر ووجوب الإيمان به خيره وشره.

وعلى ذلك فإذا تقررت لدي العباد هذه العقيدة وتأصلت في قلوبهم وثبتت في عقولهم اطمأنت نفوسهم وهدأ بالهم وعلموا أن أحوال دنياهم وأخرتهم بيد ربهم؛ فتوكلوا عليه حسن التوكل وأخذوا بالأسباب، وعملوا جادين في سبيل مرضاته.

(١) رواه الترمذي برقم (٢١٤٥)، وبن ماجه برقم (٨١)،

(٢) فتح الباري لابن حجر العسقلاني ( ٤٩٠/ ١١)، وإسناده حسن

## المطلب الثاني
## صلة القضاء والقدر بأفعال العباد

أود أن أبين هنا مسألة أفعال العباد وهل هي من خلق الله تعالى وليس للعبد أي تدخل منه في حدوثها أم هي من خلق العبد، والحق في هذه المسألة أن أفعال العباد تنقسم إلى اضطراريه واختيارية، أما الأفعال الاضطرارية هي التي لا إرادة للعبد فيها كرعشة اليد ونبض القلب وهذه لا خلاف فيها في أنها خارجه عن قدرة العباد، والأفعال الاختيارية هي التي تقع من العبد بقدرته وإرادته والكلام في الأفعال الاختيارية هذه هل هي واقعة بقدرة الله تعالى أم هي من خلق العبد فقد تعددت المذاهب فيها كما يلي:

(الجبرية)[١]: زعمت الجبرية رئيسهم جهم بن صفوان الترمذي أن التدبير في أفعال الخلق كلها لله تعالي، وهي كلها اضطرارية كحركات المرتعش، وحركات النابضة، وإضافتها للخلق مجاز، وهي حسب ما يضاف الشيء إلي محله دون ما يضاف إلي محصله، فقولنا "ضرب زيد" و "ذهب عمرو" بمنزلة قولنا "طال الغلام" و "ابيض الشعر" و "شاخ عبد الله" [٢].

(المعتزلة ): زعم جمهور المعتزلة أن الأفعال الاختيارية من جميع الحيوانات لا تعلق لها بخلق الله واختلفوا فيما بينهم أن الله تعالي هل يقدر على أفعال العباد. قال أبو علي، وأبو

(١) الجبر هو نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلي الرب تعالي، والجبرية أصناف، فالجبرية الخالصة: هي التي لا تثبت للعبد فعلا ولا قدرة على الفعل أصلا، والجبرية المتوسطة: هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلا، فأما من أثبت للقدرة الحادثة أثرا ما في الفعل، وسمي ذلك كسبا فليس بجبري. ( ينظر الملل والنحل: للشهرستاني ٩٧/١، وتاريخ المذاهب الإسلامية: للشيخ أبو زهرة ٩٣/١)

(٢) يراجع مقالات الإسلاميين (١/ ٣٣٨)، الملل والنحل للشهرستاني (٨٧/١) والفرق بين الفرق للبغدادي ص٢١١

هاشم: لا يقدر، وقال أبو الهذيل، وأبو الحسين: يقدر، وهو القياس علي أصلهم؛ لأنه قادر لذاته فيجب أن يكون قادرا علي كل مقدور [١].

(الأشاعرة ): قال القاضي أبو بكر الباقلاني[٢]: فعل العبد من حيث إنه حركة أو سكون واقع بقدرة الله تعالى، ومن حيث إنه طاعة أو معصية واقع بقدرة العبد وذهب (إمام الحرمين)[٣] أن الله تعالى يوجد للعبد القدرة والإرادة، ثم هما توجبان وجود المقدور.

( الماتريدية ): ذهب الماتريدية بأن أفعال العباد تنسب لله تعالى بأنه خالقها وتنسب للعباد بأنهم كاسبون لها فقال أبو منصور الماتريدي[٤]: (بل هي لله تعالى بأن خلقها على

(١) يراجع شرح الأصول الخمسة ص٣٣٦، والمحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ٣٤٠

(٢) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم المعروف بالباقلاني البصري المتكلم الأصولي، نشأ بالبصرة وسكن بغداد، له تصانيف منها شرح الإبانة، وشرح اللمع، وتوفي سنة ثلاث وأربعمائة ودفن في دارة ثم نقل إلي مقبرة باب حرب بغداد ( ينظر الفتح المبين جـ١ ص٦٦ )

(٣) أبو المعالي الجويني عبد الملك بن عبد الله أعلم المتأخرين من أصحاب الأشعري، ولد في جوين سنة ٤١٩هـ، ورحل إلي بغداد، ثم جاور بمكة أربع سنين، ثم ذهب إلي =جوين فأفتي، ثم عاد إلي نيسابور، فبني له الوزير نظام الملك المدرسة النظامية، وكان يحضر دروسه أكابر العلماء، من مصنفاته العقيدة النظامية، والإرشاد، والشامل، توفي بنيسابور سنة ٤٧٨ هـ ( يراجع الأعلام: للزركلي، ( الطبعة الخامسة عشر الناشر دار العلم للملايين ) ٣٠٦/٤ )

(٤) هو محمد بن محمد بن محمود كنيته أبو منصور الماتريدي نسبه إلي ماترید، كان إمام المتكلمين وعرف بإمام الهدي، وكان له رأي وسط بين المعتزلة والأشعريه، كان قوي الحجة، مفحماً في الخصومة، له مؤلفات كثيرة منها التوحيد في علم الكلام ( ينظر الفتح المبين ج١ ص٣١٠ )

ما هي عليه وأوجدها بعد أن لم تكن، وللخلق على ما كسبوها وفعلوها)[١]، وذهب النسفي[٢] أن للخلق أفعال بها صاروا عصاة ومطيعين، وجعلوها مخلوقة لله تعالي. [٣]

الحق أن أفعال العباد الاختيارية واقعة منهم بقضاء الله تعالي وقدره، فالله تعالي هو الذي خلق الأفعال وقضي بكونها وقدّرها على ما هي عليه من حُسن أو قُبح والعبد كاسب لها بإرادته واختياره لذا استحق عليها المدح والذم والثواب والعقاب، فقال الإمام أبو منصور الماتريدي: إن الموجودات كلها بقضاء الله وقدره، وإن إرادة الله تعالي متعلقة بكل كائن، وأن الأفعال كلها مخلوقة لله تعالي غير قدرة العبد وإرادته لا بها [٤]

**القدر لا يتنافى مع أفعال العباد:**

نجد هنا سؤال يطرح نفسه وهو: هل القدر يتنافى مع أفعال العباد؟

أجاب على ذلك بن حجر الهيتمي[٥] فقال: أن المقدرات على قسمين: منها ما أبرم

(١) يراجع كتاب التوحيد للماتريدي ص ٢٢٦

(٢) هو عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل النسفي، يكني بأبي حفص، وله ألقاب كثيرة أشهرها: نجم الدين، ومفتي الثقلين، ولد في نسف سنة ٤٦١هـ وقيل ٤٦٢هـ، وتوفي بسمر قند سنة ٥٣٧هـ، وهو من المكثرين من الشيوخ حتى بلغ عددهم نحو ٥٥٠ رجلاً جمعهم في كتاب سماه "تعداد الشيوخ لعمر مستطرف علي الحروف مستطر"، له مصنفات كثيرة بلفت نحو المائة، ومن أشهرها في علم الكلام "العقائد" المشهور بالعقائد النسفية، وهو من أهم المتون الماتريدية، وعليه شروح وحواشي. (يراجع الجواهر المضية ١/ ٣٩٤: ٣٩٥، سير أعلام النبلاء ١٤/ ٤٩٤، وتاج التراجم ص٢٢٠ )

(٣) يراجع في ذلك تبصرة الأدلة للنسفي ص٩٣

(٤) ينظر التوحيد: لأبي منصور الماتريدي ص٢٣٠

(٥) الإمام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، فقيه، شافعي، محدث، من أشهر مصنفاته الفتاوى الكبرى الفقهيه، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج توفى سنة ٩٧٤هـ (مختصر الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية: لعلوي بن أحمد السقاف الشافعي المكي ص ٧٥ )

وهو المعبر عنه بما في أم الكتاب الذي لا يقبل تغيير ولا تبديل، ومنها ما علق على شئ، وهو المعبر عنه باللوح المحفوظ القابل للتغيير والتبديل، وأصل ذلك قوله تعالى: ﴿ يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ (١) (٢)، ونستنتج من ذلك أن القدر نوعان

الأول القدر الجبري: وهو قدر الله تعالى المهيمن على العالم بقدرته تعالى وهو الذي لا تغيير فيه ولا تبديل.

الثاني قدر كسبي: وهو المتمثل في أفعال العباد المكتسبة التي هي مناط التكليف، وعلى ذلك فالإيمان بالقدر لا يتنافى مع أفعال العباد، والإيمان بالقدر يتضمن الإيمان بعلم الله تعالى أزلا بكل شيء جملة وتفصيلا سواء أكان ذلك الشيء يتعلق بفعله تعالى أو بأفعال عباده، والإيمان بأن الله تعالى كتب ذلك كله في اللوح المحفوظ فقال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ (٣)، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة ) (٤)، وعلى ذلك هل يمكن القول بأن الإيمان والتصديق بالقدر يتنافى مع القول بأن أفعال العباد الواقعه منهم بطريق الكسب أي التي هي مناط التكليف؟ مع إيماننا بالقدر فعلينا الأخذ بالأسباب المؤدية إلى مسبباتها التي أودعها الله تعالى فيها، وألا نتكاسل في السعي والكسب والعمل وترك المبدأ

(١) سورة الرعد آية ٣٩

(٢) الفتح المبين بشرح الأربعين لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري / دار المنهاج جدة المملكة العربيه السعودية / ط١ / ٢٠٠٨م ص ٧٣

(٣) سورة الحج آية ٧٠

(٤) أخرجه مسلم، كتاب القدر باب احتجاج آدم وموسى عليه السلام (٤/٢٠٤٤) برقم (٢٦٥٣)

الإسلامي المعروف بالتوكل، وقال الغزالي [١]: "كذلك ينبغي أن لا تظن أن معنى الرضا بالقضاء ترك الدعاء، ولا ترك التداوي، ولا ترك السهم الذي أرسل إليك حتي يصيبك مع قدرتك على دفع الترس، بل تعبدك الله عزوجل بالدعاء، ليستخرج به من قلبك صفاء الذكر وخشوع القلب ورقته، لتستعد به لقبول الألطاف والأنوار، فمن جملة الرضا بقضائه أن يتوصل لمحبوباته بمباشرة ما جعله سببًا له" [٢].

ويوضح بن رشد[٣] مدى ارتباط الأسباب بمسبباتها فيقول: "إن الله قد خلق لنا قوى نقدر بها أن نكتسب أشياء هي أضداد، لكن لما كان الاكتساب لتلك الأشياء ليس يتم إلا بمواتاة الأسباب التي سخرها الله لنا من خارج، وزوال العوائق عنها كانت الأفعال المنسوبة إلينا تتم بالأمرين جميعا، وإذا كان ذلك فالأفعال المنسوبة إلينا أيضًا يتم فعلها بإرادتنا، وموافقة الأفعال التي من خارج لها، وهي المعبر عنها بقدر الله تعالى" [٤]

(١) أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي، ولد سنة ٤٥٠ هـ، وهو من أنجب تلامذة إمام الحرمين وأشهرهم، وكان من أقطاب المذهب الأشعري في الأصول، والمذهب الشافعي في الفروع، وسلك طريق التصوف في آخر حياته فصار من أعلام التصوف، من مصنفاته إحياء علوم الدين، والاقتصاد في الاعتقاد، غيرها من المصنفات، توفي عام ٥٠٥ هـ ( انظر شذرات الذهب ١٨/٦، والأعلام: للزركلي ٢٢/٧ )

(٢) الأربعين في أصول الدين في العقائد وأسرار العبادات والأخلاق لحجة الإسلام أبو حامد للغزالي / ط١ دار القلم ٢٠٠٣ م / ص ٢٦٣

(٣) بن رشد: هو محمد بن أحمد بن محمد القرطبي الفيلسوف أبو الوليد، برع في الفقه والطب والمنطق والرياضيات، ومال إلى علوم الحكماء، وولي قضاء قرطبة، له مصنفات عدة منها: بداية المجتهد، والكليات، = ومناهج الأدلة، وتهافت التهافت، وفصل المقال ما بين الحكمة والشريعة من الاتصال، ومات محبوسًا بداره بسبب أقوال ردية رفعت عنه إلى الخليفة يعقوب سنة ٥٩٥هـ ( يراجع سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٠٧، ومعجم المؤلفين: عمر كحالة / مكتبة المثنى بيروت / دار إحياء التراث العربي ٨/ ٣١٣ )

(٤) مناهج الأدلة في عقائد الملة لابن رشد ص٢٢٦

## المبحث الثاني
## ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في مسألتي الأرزاق والآجال

في هذا المبحث بعون الله تعالى أقف على بيان حقيقة الرزق ومفهومه، وبيان موقف المتكلمين من الحرام هل هو رزق أم لا؟ وبيان الخلاف الذي حدث بين المعتزلة وأهل السنة فيه، وبيان ثمرة هذا الخلاف التي كان لها أثر على الواقع، وبيان علاقة مسألة الرزق بعقيدة القضاء والقدر هل رزق العبد مقدر له في الأزل ولا حيلة له فيه من زيادة وتوسيع أم عليه بالسعي والعمل الجاد لتحقيق غايته ومبتغاه، وبيان ثمرة الإيمان بالقضاء والقدر في مسألة الرزق، وبيان أثر ذلك على الواقع المعاصر.

ثم بيان مفهوم الأجل وحقيقته، وبيان أن المقتول مات بأجله أم لا؟ والخلاف الذي وقع بين المعتزلة وأهل السنة وبيان ثمرة الإيمان بالقدر في الآجال، وأثره على الواقع المعاصر، وانتظم الكلام في هذا المبحث على النحو التالي:

المطلب الأول: ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في مسألة الأرزاق.

المطلب الثاني: ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك مسألة الآجال.

# المطلب الأول

## ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في مسألة الأرزاق

### أولا: التعريف بالرزق في اللغة والاصطلاح:

الرزق في اللغة: بالفتح مصدر وبالكسر اسم الشيء المرزوق وهو كل ما ينتفع به، ويجوز أن يوضع كل منهما موضع الآخر، وما ينتفع به مما يؤكل ويلبس، وما يصل إلي الجوف ويتغذي به وفي التنزيل العزيز ﴿ ...فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ... ﴾ (١)، وهو المطر؛ لأنه سبب الرزق والعطاء أو العطاء الجاري يقال: كم رزقك في الشهر أي كم راتبك، و "جمعه" أرزاق. (٢)

الرزق في الاصطلاح: الرزق هو الملك ورزق كل موجود ملكه (٣)، وهو اسم لما يسوقه الله تعالى إلى الحيوان فيأكله فيكون متناولا للحلال والحرام(٤).

قال صاحب مفاتيح الغيب: والرزق قد يأتي من جانب السماء وقد يأتي من الأرض أما الرزق الذي يأتي من جانب السماء فيعني به الغيث الذي يأتي من جهة السماء، وأما الذي يأتي من جانب الأرض فهو النبات والثمار التي تخرج منه. (٥)

---

(١) سورة الكهف آية ١٩

(٢) ينظر المعجم الوسيط / مجمع اللغة العربية بالقاهرة / ط دار الدعوة ١/ ٣٤٢

(٣) يراجع الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الإعتقاد للجويني (ت محمد يوسف موسى مكتبة لبنان بيروت ١٩٨٥) ص٣٦٤

(٤) يراجع التعريفات لعلي بن محمد بن علي زين الدين الشريف الجرجاني المتوفى سنة ٨١٦هـ / دار الكتب العلمية بيروت – لبنان / ط١ / ١٩٨٣ م / ١ / ١١

(٥) يراجع مفاتيح الغيب للرازي ٢٠ / ٢٥٤

فهذا التعريف يبين أن كل ما يسوقه الله تعالى للعباد وينتفع به فهو رزق رزقه الله إياه، وإن كان يأخذنا إلى محل اختلاف بين المتكلمين وهو مسألة الحرام هل هو رزق أم لا؟

**ثانيًا: هل الحرام يعتبر رزق أم لا؟:**

**مذهب المعتزلة:**

بالنظر إلى مذهب المعتزلة نجد أنه اشتمل على ثلاثة محاور:

الأول: بيان حقيقة الرزق.

الثاني: الاستدلال على أن الحرام ليس برزق.

والثالث: أن الرزق يزيد بالطلب.

فالمعتزلة يرون أن الرزق هو الحلال فقط وأن الحرام ليس برزق فقال القاضي عبد الجبار: ليس الرزق ما انتفع به، بل هو ما ملك فلا يعتبر فيه الانتفاع ويعتبر فيه المملوكية، انتفع به أم لا [١].

فالمعتزلة يرون أن مفهوم الرزق لا يتناول الحرام بل هو خاص بالحلال فقط، فقال القاضي عبد الجبار: فإن قيل من أين الحرام لا يكون رزقًا؟ قلنا لأن الله تعالى قد منعنا من

(١) يراجع شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٧٨٣، ويراجع أيضًا المنهاج في أصول الدين: للزمخشري ص١٦، والكشاف عن حقائق غوامض التنزيل لأبي القاسم محمود الزمخشري المتوفي سنة ٥٣٨هـ / دار الكتاب العربي بيروت ط ٣ ج١/ص٤٠

إنفاقه واكتسابه، فلو كان رزقًا لم يجز ذلك " (١) واستدل المعتزلة على رأيهم هذا بأدلة منها:

١ – أ قول الله تعالى:﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ (٢) هو أن الله تعالى ذم نوعًا من الرزق من هذين النوعين؛ فدل على أن الرزق لا يكون إلا حلالًا (٣)

٢ – قال القاضي عبد الجبار: " مدحنا الله تعالى بإنفاق ما رزقناه حيث قال تعالى:﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (٤)، ومعلوم أنه لا يجوز أن يمدح على الإنفاق من الحرام فصح لنا ما ذكرناه " (٥)

ومما هو جدير بالذكر أن المعتزلة قد نبهوا على أمر هام وهو أن الرزق يزيد وينقص فيزيد بالطلب وينقص بالتواني فقال القاضي عبد الجبار: بل التوكل هو طلب القوت من وجهه، وعلى هذا قال الرسول ﷺ: لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماصا وتروح بطانا " (٦)

**مذهب أهل السنة:**

ذهب أهل السنة إلى أن كل ما ساقه الله تعالى للعبد فهو رزق سواء أكان اكتساب العبد له بطريق الحرام أم بطرق الحلال، فقال إمام الحرمين الجويني: "والذي صح عندنا في

(١) ينظر شرح الأصول الخمسة ص ٧٨٧
(٢) سورة يونس آية ٥٩
(٣) المجموع في المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ٢ / ٣٤٢
(٤) سورة آية ٣
(٥) ينظر شرح الأصول الخمسة ص٧٨٨
(٦) ينظر شرح الأصول الخمسة ص ٧٨٦

معنى الرزق أن كل ما انتفع به منتفع فهو رزقه، فلا فرق بين أن يكون متعديا بنفسه أم متعديا بغيره" (١).

وقال عضد الدين الإيجي(٢): "كل ما ساقه الله للعبد فأكله فهو رزق له من الله حلالًا كان أو حرامًا، إذ لا يقبح من الله شيء" (٣)

فمذهب أهل السنة يقرر أن الرزق هو ما ينتفع به الحي، ويتغذي به حلالا كان أو حراما، ولا يتصور أن يأكل الإنسان رزق غيره ولا أن يأكل رزقه غيره.

فالحرام عند أهل السنة رزق لقول الله تعالى : ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ (٤) ووجه الاستدلال أن المعيشة ما يعيشون به من المنافع والمطاعم والمشارب، فمنهم من يعيش بالحرام، ومنهم من يعيش بالحلال فإذن قد قسم الله تعالى الحلال والحرام.(٥)

(١) يراجع الإرشاد للجويني ص٣٦٤

(٢) هو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار أبو الفضل، عضد الدين الإيجي، عالم بالأصول والمعاني والعربية، من أهل إيج بفارس، ولي القضاء وأنجب تلاميذ عظام، وجرت له محنة مع صاحب كرمان فحبسه بالقلعة، فمات مسجونا سنة ٧٥٦ هـ من تصانيفه المواقف في علم الكلام، وشرح مختصر ابن الحاجب، ( ينظر الأعلام للزركلي ٢٩٥/٣، وطبقات الشافعية للسبكي ٤٦/١٠ )

(٣) يراجع المواقف للإيجي ٢ / ٣٢٠

(٤) سورة الزخرف آية ٣٢

(٥) يراجع غاية المرام ص ٤٧٤

وحذرنا النبي ﷺ من الكسب الحرام مما يؤكد أنه رزق فقال ﷺ: "الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء يا رب يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام وملبسه حرام، وغُذي من حرام، فأنى يستجاب له" (١)

## موقف أهل السنة من مذهب المعتزلة:

مما سبق تبين أن الرزق عند أهل السنة هو ما انتفع به العبد سواء أكان حرامًا أم حلالًا؛ فالحرام عندهم رزق ولهذا كانت لهم ردودًا وأجوبة على مذهب المعتزلة وأدلتهم؛ فاستدلال المعتزلة بالآية السابقة في غير محله، فقال الرازي (٢): "ههنا قد خص اسم الحلال بالرزق على سبيل التشريف، وإن كان الحرام رزقًا أيضًا" (٣)

والله تعالى يرزق الحلال والحرام خلافًا للمعتزلة في قولهم إن الله لا يرزق الحرام، والدلالة عليه قوله تعالى﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾ (٤)، وأضاف الرزق إليه، والرزق ما كان غذاء لأبدانهم وقوامًا لأجسامهم. وهذا يحصل بالحلال كما يحصل بالحرام؛ فإن الأجسام تُغذى بالحرام، ولأن الأمة مطبقه على أن الإنسان لا يأكل إلا رزقه،

(١) أخرجه الامام مسلم في صحيحه كتاب باب قبول الصدقه من الكسب الطيب ٢/ ٧٠٣ / ١٠١٥

(٢) فخر الدين ابوعبدالله محمد بن عمر بن الحسين التميمي القرشي الرازي، الأمام، الأصولي، المفسر، إمام زمانة في العلوم العقلية، وهو مجدد المائة السادسة علي أحمد القولين، ولدفي الرّي سنة ٥٤٣هـ، وتوفي في هراة سنة ٦٠هـ، له تصانيف مشهوره منها: المطالب العالية، والمحصل، ومفاتيح الغيب، والأربعين، والأشارة.(ينظر طبقات الشافعية الكبري: تاج السبكي،(ت: محمود محمد الطناجي، وعبدالفتاح محمد الحلو، دار إحياء الكتب العربية، (ط ١)١٣٨٣هـ -١٩٦٤م)، الأعلام: للزركلي ٦/٣١٣)

(٣) مفاتيح الغيب لأبي عبد الله محمد عمر بن الحسن بن الحسين التميمي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري / دار إحياء التراث العربي / بيروت ط٣/ ١٤٢٠هـ ١ / ٣٠

(٤) سورة الذاريات آية ٥٨

ولا يأخذ إلا ما قسم له، ولأن الأمة مطبقه في الرغبة إلى الله تعالى ألا يرزقه الحرام وأن يرزقهم الحلال (١)

**مناقشة هذين المذهبين:**

مما سبق يتبين من خلال عرض الأدلة السابقة لكل من أهل السنة والمعتزلة إن كل فريق منهما يحاول أن ينتصر لرأيه، واتضح أن هناك اتفاق بين المذهبين وكذا اختلاف بينهما؛ فاتفق كل منهما في بيان حسن التوكل على الله تعالى والسعي في طلب الرزق، وحث كل منهما على طلب الرزق؛ فذهب المعتزلة إلى أن الرزق يزيد بالطلب ويقل بالتواني مما يحث النفوس على السعي وتكرار الطلب، وذهب الأشاعرة إلى أن كل ما ساقه الله للعبد، أو سعي إليه العبد وانتفع به فهو رزق له سواء أكان حلالًا أو حرامًا، وإذا كان الصواب مع مذهب أهل السنة في أن الحرام رزق حيث إنه وافق النصوص فقال الله تعالى: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا وَيَعۡلَمُ مُسۡتَقَرَّهَا وَمُسۡتَوۡدَعَهَاۚ كُلّٞ فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ ﴾ (٢)

فالرزق يتناول الحلال والحرام فغاية الأمر الانتفاع والملكية فكل ما كسبه العبد وتملكه وانتفع به فهو رزق له.

إلا إنني أرى أن مذهب المعتزلة في أن الحرام ليس برزق هو الأولى بالتطبيق على الواقع المعاصر؛ لأن أثره يكون عظيم في الجانب الأخلاقي فإذا علم العبد أن الحرام ليس رزق له ابتعد عنه وتجنبه، وتحرى الحلال في كسبه؛ فينعم المجتمع بالطمأنينة والاستقرار في الدنيا، والفوز برضا الله تعالى وجنته في الآخرة.

---

(١) المعتمد في أصول الدين ص٢٨١

(٢) سورة هود آية ٦

## ثمرة الخلاف الذي وقع بين أهل السنة والمعتزلة على الواقع المعاصر:

مما سبق اتضح أن هناك خلاف بين أهل السنة والمعتزلة في بيان حقيقة الرزق، فذهب المعتزلة أن الحرام ليس برزق وذهب أهل السنة أن كل ما انتفع به العبد فهو رزق له سواء أكان حلالًا أم حرام، ولكن قد أنشأ لنا الخلاف مسألة مهمة يقع أثرها على الواقع المعاصر إن علمت وطبقت وهي أن الحرام ليس برزق كما ذهب المعتزلة؛ فتجعل العباد يتحرون فيما بين أيديهم من كسب فيميزون بين حلاله وحرامه فيأخذون حلاله ويتجنبون حرامه، وكان ذلك بمثابة إرشاد وتوجيه إلى إتباع شرع الله تعالى والتزام تعاليمه في طلب الحلال، والابتعاد عن الحرام؛ فيخلو المجتمع الإسلامي من المخالفات الشرعية في مسألة الأرزاق التي تؤثر على وحدة وتضامن أفراده مثل السرقة (١)، والغش(٢)، والاحتكار(٣) وغير ذلك.

---

(١) السرقة: في اللغة هي: أخذ الشيء من الغير على وجه الخفية، وفي الشرع: أخذ مكلف خفية قدر عشرة دراهم مضروبة محرزة بمكان أو حافظ بلا شبهة، فإذا كانت قيمة المسروق أقل من عشرة فلا سرقة في حد القطع، وجعل سرقة شرعًا، حتى يرد العبد على بائعه، وعند الشافعي: يقطع يمين السارق بربع دينار.( يراجع التعريفات للجرجاني ١ / ١١٨ )

(٢) الغش: وهو كل تغيير أوتبديل يقع على جوهر الشيء أو السلعة المعدة للبيع وذلك للنيل من خواصها الأساسية أو إخفاء عيوبها، أو إعطائها شكل ومظهر سلعة أخرى تختلف عنها وذلك بقصد الاستفادة من خواصها المسلوبة والحصول على فارق الثمن ( يراجع أثر الغش في إحداث الخسائر الإقتصادية في قطاع البناء العراقي د / خليل إسماعيل إبراهيم ص٤ )

(٣) والاحتكار: هو حبس مال أو منفعة أو عمل والإمتناع عن بيعه وبذله حتى يغلو سعره غلاء فاحشًا غير معتاد بسبب قلته وانعدام وجوده في مظانه مع شدة حاجة الناس أو الدولة أو الحيوان إليه ( يراجع المعاملات المالية أصالة ومعاصرة دبيان محمد الدبيان ٤ / ٤٠٨، ويراجع التعريفات للجرجاني ١ / ١١)

أيضًا ما ذهب إليه المعتزلة من أن الرزق يزيد بالطلب وينقص بالتواني أن هذا الأصل إذا أخذناه بعين الاعتبار وطبقناه على الواقع المعاصر نجد له أثرًا إيجابيًا في السعي والعمل والأخذ بالأسباب، وعدم التواني والتواكل؛ فينشغل كل فرد بطلب رزقه فلم يجد الشيطان له سبيل ويتخلص من وساوسه في الإقدام على معصية الله تعالى بطلب الرزق من طريق غير شرعي.

**ثالثا: علاقة القضاء والقدر بمسألة الرزق:**

يجب على علماء المسلمين تأصيل وترسيخ عقيدة الإيمان بالقضاء والقدر في قلوب العباد فإن العقيدة التي يعتقدها المرء هي التي يظهر أثرها ويتردد صداها في حياته على الواقع المعاش، ونبه على ذلك علماء التربية حيث ذهبوا إلى أن المجتمع الإنساني يتكون من أربعة عناصر(١)، أهمها العنصر الرابع: العقيدة والفلسفه، وهي أعظم العناصر المكونه للمجتمع على الإطلاق وأكثرها خطرًا، ذلك أنها تتحكم فيها كلها وتوجهها جميعا الوجهه التي ترضاها؛ فهي التي تحدد الصلات الاجتماعية، وهي التي تحدد الشعور والانتماء، وهي التي ترسم نهج السلوك، وهي التي تضع قواعد المجتمع وتقيم نظمه وتهدي إلى مثله، والعقيدة تتمثل في شريعة الله تعالى " (٢)

وبيان أن الإيمان بالقضاء والقدر لا ينافي الأخذ بأسباب العيش والسعي في الأرض؛ لأن الأسباب من جملة ما قدره الله تعالى أزلا، وأمرنا الله تعالى بمباشرة الأسباب قال تعالى:

(١) العناصر الثلاثة الأول: الأفراد الذين يكونون المجتمع، والثاني: الصلات الاجتماعية بين الأفراد، والثالث: النظام فالصلات الإجتماعية بين الأفراد تكون وفق نظام معين غايته أن يضبط سلوك الجماعه ( يراجع مناهج التربية أسسها وتطبيقها علي أحمد مدكور دار الفكر العربي ط (٢٠٠١ ) ١ / ١٠٧ )

(٢) مناهج التربية أسسها وتطبيقها علي أحمد مدكور ١ / ١٠٧

﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴾ (١)، ومع ذلك فمن العباد من وسع الله في رزقه، ومنهم من كان فقيرا ضيق العيش فهذا الذي قدر الله ضيق عيشه لم ييأس ولم يقنط من رحمة الله تعالى فعليه بالسعي فالله تعالى الذي خلق العباد وقدر لهم أرزاقهم وسيرها إليهم بفضله تعالى مقارنا لسعيهم قال الغزالي: الله تعالى هو الذي خلق الأرزاق والمرتزقه وأوصلها إليهم وخلق لهم أسباب التمتع بها ) (٢)

فليس الرضا بالقضاء ما يوجب الخروج عن حدود الشرع، ورعاية سنة الله تعالى أصلًا، بل معناه ترك الاعتراض على الله تعالى إظهارًا واضمارًا، مع بذل الجهد في التوصل إلى محاب الله تعالى من عباده، وذلك بحفظ الأوامر وترك النواهي على مقتضى الشرع الشريف (٣)،

ربط القرآن الكريم بين العقيدة والرزق فبين أن الالتزام بالعقيدة الصحيحة يحقق الكفاية المادية فقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾ (٤) فإذا التزمت الأمم بمنهج الله تعالى عاشت في رخاء وسعة من العيش، هذا هو الطريق الواحد هو الإيمان والتقوى وتحقيق المنهج الإلهي في الحياة الدنيا (٥)

(١) سورة الملك آية ١٥
(٢) المقصد الأسنى للغزالي ١ / ص ٤٨
(٣) الأربعين في أصول الدين للغزالي ص٢٦٣
(٤) سورة المائدة آيتي ٦٥، ٦٦
(٥) تفسير الشعراوي الخواطر للشيخ محمد متولي الشعراوي المتوفي ١٤١٨هـ / مطابع أخبار اليوم / ٦/ ٣٢٧٨

وورد في السنة المطهرة ما يؤيد ذلك عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال قال الله ﷻ: ابن آدم تفرغ لعبادتي، أملأ صدرك غنى، وأسد فقرك، وإلا تفعل، ملأت صدرك شغلًا، ولم أسد فقرك " (١).

**رابعًا: ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في انحرافات البشر في مسألة الأرزاق.@**

ما يدل عليه الإيمان بالقدر في مسألة الأرزاق وما يظهر له من ثمرات وآثار على الواقع المعاصر هو الرضا بما قسمه الله تعالى للعبد من أرزاق ونعم وهدوء القلب وطمأنينة النفس طالما أنه مؤمن بأن الله قدر له رزقه في الأزل وكتبه في اللوح المحفوظ فلا يضره غلاء ولا بلاء فالله هو الذي تكفل برزقه قَالَ تَعَالَى:﴿ وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزۡقُكُمۡ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾ (٢)، والصبر على ما قدر له من ضيق في الرزق فلله تعالى حكمة في ذلك؛ فيتوكل على ويحسن السعي في طلب الرزق الحلال.

ووضح ذلك الحارث المحاسبي(٣) فقال: "قلت لشيخنا من أين وقع الاضطراب في القلوب، وقد جاءها الضمان من الله تعالى؟ قال: من وجهين أحدهما قلة المعرفة بحسن الظن، وإلقاء التهم عن الله تعالى، والوجه الثاني: أن يعارضها خوف الفوت؛ فتستجيب النفس للداعي ويضعف اليقين ويعدم الصبر فيظهر الجزع، قلت شيء غير ذلك؟ قال نعم

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ( ١٤ / ٣٢١) رقم ٨٦٩٦،، والحاكم في المستدرك كتاب الرقاق رقم ٧٩٢٦، وقال هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي في التصحيح

(٢) سورة الذاريات آية ٢٢

(٣) أبو عبد الله المحاسبي شيخ الجنيد وأحد العلماء الزهاد، سمي المحاسبي لأنه كان يحاسب نفسه كثير، وقيل لأنه كان له حصي يعدها ويحسبها، كان إمام الشافعية في الفقه ولأصول والتصوف والحديث والكلام ( يراجع طبقات الشافعية ١/ ٤٣٨)

إن الله عزوجل وعد الأرزاق، وضمن، وغيب الأوقات ليختبر أهل العقول، ولولا ذلك لكان كل المؤمنين راضين صابرين متوكلين" (١)، لذا فإن من دلالات وثمرات الإيمان بالقضاء والقدر ما يلي:

**١ – الرضا:**

من أعظم ما يدل عليه الإيمان بالقضاء والقدر ويكتسبه العبد هو الرضا بما قسمه الله له من رزق ينتفع به في أحوال معاشه وإن كان قليلا، فلو كانت عقيدة الإيمان بالقدر ثابتة في قلوب العباد ما حسد أحد غيره على رزقه ولا حقد على غيره في ماله ولا أي مما قسمه الله له من نصيب في الدنيا، ولكان على يقين بأن لله تعالى حكمة في المنح والمنع قال الله تعالى: ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ (٢)، فهذا التفاوت في الرزق ليتحقق التعاون والألفة بين العباد حيث يحتاج كل منهم للآخر في تحقيق مصالحه.

(١) الجواهر الحسان في تفسير القرآن للثعالبي ٥/ ٣٠٢

(٢) سورة الزخرف آيه ٣٢

يقول الإمام البيضاوي(١) في تفسيره للآية الكريمة: "وأوقعنا بينهم التفاوت في الرزق وغيره ليتخذ بعضهم بعصا سخريا ليستعمل بعضهم بعضا في حوائجهم فيحصل بينهم تآلف وتضام ينتظم بذلك نظام العالم، لا لكمال في الموسع ولا نقص في المقتر" (٢)

وقال الله تعالى ﴿ وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴾ (٣) أنه لو بسط عليهم ووسع لزمهم الشكر؛ والبسط وكثرة المال يشغلهم ويمنعهم عن القيام بشكره وما أوجب عليهم من الفرائض والأحكام ولكن ينزل بقدر ما يشاء، مما لا يشغلهم ولا يمنعهم عن القيام بالذي يلزمهم (٤)

قال رسول الله ﷺ ( إن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر ولو أغنيته لأفسده ذلك، ومنهم من لا يصلحه إلا الغنى ولو أفقرته لأفسده ذلك)(٥) فهذه العقيدة تدعو الفقير إلى السعي والتوكل لا إلى الكسل والتواكل ومن ضاق عليه رزقه فأرض الله واسعة فليطلبه في مكان آخر **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟

(١) البيضاوي: هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي الشافعي، له مؤلفات كثيرة منها انوار التبزيل واسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي توفي رحمه الله سنة ٦٨٥هـ ) ( يراجع الفتح المبين ص ٨٨ )

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي – تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشي – دار إحياء التراث العربي – بيروت ط ١ – ٥ / ١٩

(٣) سورة الشورى آية ٢٧

(٤) تأويلات أهل السنة للماتريدي جـ ١٣ ١٩٢

(٥) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي / تحقيق محمد عثمان الخشت / دار الكتاب العربي / بيروت ط١ / ١٩٨٥ م / ١/ ٤٥٦ / رقم الحديث ٦٢١

كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي ٱلْأَرْضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا﴾ (١)

فمن جملة الرضا بالقضاء أن يتوصل إلى محبوباته بمباشرة ما جعله سببا له، بل ترك الأسباب مخالفة لمحبوبه ومناقضه لرضاه، فليس من الرضا للعطشان أن لا يمد يده للماء البارد زاعمًا أنه رضي بالعطش الذي هو من قضاء الله تعالى، بل من قضاء الله تعالى ومحبته أن يزال العطش بالماء (٢)

**٢ – التوكل:**

من ثمار الإيمان بالقدر حسن توكل العباد على الله؛ فمن علم أن الله قدر رزقه في الأزل عمل وسعى على إخراج رزقه، وقطع الأسباب في سبيل الوصول إلى ما قدره الله له متمثلًا **قوله تعالى :** ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا﴾ (٣)، وقول النبي ﷺ: ( لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماصا وتروح بطانا ) (٤)

قال الغزالي: من تحققت معرفته في أن الرزق والأجل والخلق والأمر بيد الله تعالى، وهو منفرد به لا شريك له، وأن جوده وحكمته لا نهاية لها، ولا يوازيها رحمة غيره وجوده اتكل قلبه بالضرورة عليه وانقطع نظره عن غيره (٥)، والتوكل هو تفويض الأمور إلى الله

(١) سورة النساء آية ٩٧
(٢) يراجع الأربعين في أصول الدين للغزالي ص٢٦٣
(٣) سورة الطلاق آية ٢، ٣
(٤) سنن الترمذي / أبواب الزهد / باب التوكل على الله / ٤/ ٥٣٧ برقم ٢٣٤٤
(٥) ينظر الأربعين في أصول الدين للغزالي ٢٤١

وأنه ليس في يد الخلق منها شيء وأن الله تعالى هو الرازق الضار النافع، وما قسمه الله تعالى من الضر والنفع للخلق فإنه لا محالة يلحقهم، وما لا يقسمه لهم فإنه لا ينالهم، وليس من شرط المتوكل ترك الكسب وطلب الرزق.(١)

ويقول الإمام القشيري (٢): سمعت أبا علي الدقاق يقول: للتوكل ثلاث درجات: التوكل ثم التسليم ثم التفويض؛ فالمتوكل يسكن إلى وعده، وصاحب التسليم يكتفي بعلمه، وصاحب التفويض يرضى بحكمه وسمعته يقول التوكل بداية، والتسليم وساطة، والتفويض نهاية " (٣)

**٣ – الصبر:**

الصبر هو: حبس النفس والحواس عن الجزع والضجر الموحين بسوء الأدب مع الله تعالى عند التألم بصدمة المصيبات، أو التقصير عما يجب، فرارًا من ثقل المشاق والكريهات، وميلًا إلى جانب الراحات والشهوات(٤)، فمعرفة العبد للعقيدة الصحيحة للقدر وحسن تطبيقه لها خير دافع له نحو العمل الجاد والسعي المتصل في تحري الكسب الحلال، وعدم استبطاؤه له؛ فيطلبه من طريق غير شرعي حرمه الله تعالى؛ فقال النبي ﷺ:

(١) يراجع المعتمد في أصول الدين للقاضي أبي يعلى الحنبلي المتوفي سنة ٤٥٨هـ تحقيق د / وديع زيدان حداد / دار المشرق بيروت لبنان ص ٢٨٣

(٢) الإمام الزاهد القدوة الأستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوزان بن عبد المطلب بن طلحة القشيري، الخرساني، النيسابوري، الشافعي، الصوفي، المفسر صاحب الرسالة القشيرية ( سير أعلام النبلاء للذهبي ج ١٨ ص ٢٢٧ )

(٣) يراجع الرسالة القشيرية للقشيري ص ٤٠٦، ٤٠٧

(٤) المنهج السديد في شرح كفاية المريد للسنوسي شرح المنظومة المسماة الجزائرية للإمام أحمد بن عبد الله الزواوي المتوفى سنة ٨٨٤هـ تحقيق الأستاذ مصطفى مرزوقي / دار الهدى الجزائر / ص ٥٤٢

ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعاصي الله تعالى؛ فإنه لا يدرك ما عند الله تعالى إلا بطاعته ) [١]، فضيق الرزق ما هو إلا سبيل لامتثال الصبر في السعي والعمل الجاد المثمر الذي يعود على صاحبه بالنفع في المعاش والمعاد.

وقد امتدح الله عزوجل عباده الصابرين فقال : ﴿ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ﴾ [٢]

٤ - الاستقامة على المنهج الصحيح في السراء والضراء :

الإيمان بالقدر يجعل العبد يمضي في حياته على منهج سواء ؛ فلا يغتر بنعمه ولا ييأس من فقر فهو يعلم أن كل ما أصابه من الله تعالى لا من تدبيره فقال الله تعالى : ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعۡمَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ [٣] , فالاستقامة على شرع الله تفتح أبوابًا من النعم والبركات بإذن الله تعالى : ﴿ وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ [٤]

## ٥ – ترشيد الاستهلاك:

من أبرز ما تثمره العقيدة ومسألة الإيمان بالقدر هو ترشيد الاستهلاك ؛ فالعبد المؤمن بما قدره الله تعالى له من رزق ؛ يجعله إيمانه يرشد من استهلاكه ؛ فإذا وضع جميع تصرفاته

(١) الترغيب والترهيب للمنذري – ت مصطفى عمارة دار إحياء التراث العربي بيروت ط ٣ – باب الترغيب في الاقتصاد في طلب الرزق والإجمال فيه، وما جاء في ذم الحرص وحب المال رقم الحديث ٧ قال المنذري رواه البزار، ورواته ثقات، إلا قدامه بن زائدة بن قدامه فإنه لم يحضرني فيه جرح ولا تعديل ٢ / ٣٥

(٢) سورة البقره آية ١٥٦

(٣) سورة النحل آية ٥٣

(٤) سورة الأعراف اية ٩٦

الاقتصادي ة تحت مراقبة الله تعالى كفاه بما عنده من رزق واستغنى بما لديه , وجعل من ضروريات العيش الكريم أساسًا لمقومات الحياه له, وهو ما يسمى بإشباع الحاجات ؛ إذ يتفاوت العباد في الحصول عليها زيادة ونقصانًا , وهذا ما يتضمنه ويوضحه لنا النظام الاقتصادي في الإسلام : اتخاذ جميع الإجراءات والتدابير التي من شأنها تنظيم استهلاك الفرد وتوجيهه بما يحقق السعادة في الدنيا والآخرة في ضوء الالتزام بالمبادىء الإسلامية (١)

والقرآن الكريم يحثنا على ترشيد الاستهلاك وعدم الإسراف : قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴾ (٢) , والإسراف إما أن يكون الزيادة على القدر الكافي والشره في المأكولات الذي يضر بالجسم , وإما أن يكون بزيادة الترفيه والتنوع في المأكل والمشرب والملبس , وإما أن يكون بتجاوز الحلال إلى الحرام فإن السرف يبغضه الله , ويضر ببدن الإنسان ومعيشته ؛ حتى إنه ربما أدت به إلى أن يعجز عما يجب عليه من نفقات , ففي هذه الآية الكريمة الأمر بتناول الأكل والشرب والنهي عن تركهما , وعن الإسراف فيهما . (٣)

فينبغي على المجتمع المسلم أن يكون حريصًا على الاعتدال المشروع والبعد عن السرف والتبذير، فمن أمارات الانهيار في المجتمع تفشي روح الترف، وتحول الأولويات الضرورية الأساسية إلى شهوات تنزهيه ترفيهية.

---

(١) ترشيد الاستهلاك الفردي في النظام الاقتصادي الإسلامي لمنظور أحمد الأزهري / ط١ دار السلام القاهره مصر / ص٢٣

(٢) سورة الأعراف آية ٣١

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبد الرحمن السعدي / ط ٢٠٠٠/ مؤسسة الرسالة بيروت / ص ٢٨٧

## المطلب الثاني

## ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في مسألة الآجال

خلق الله تعالى الإنسان وجعله خليفة له في الأرض، وأسدل عليه من النعم ما لا يحصى ولا يعد ومن بين هذه النعم نفسه التي بين جنبيه فبها يحيا وبدونها يهلك، وأمره تعالى بحفظها وعدم الاعتداء عليها بالقتل **بالقتل** قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾ (١).

يقول الإمام النسفي: من كان من جنسكم من المؤمنين لأن المؤمنين كنفس واحدة أو لا يقتل الرجل نفسه كما يفعله بعض الجهلة أو معنى القتل أكل الأموال بالباطل فظالم غيره كمهلك نفسه، أو لا تتبعوا أهوائها فتقتلوها أو تركبوها ما يوجب القتل "إن الله كان بكم رحيما" ولرحمته بكم نبهكم إلى ما فيه صيانة أموالكم وبقاء أبدانكم، وقيل معناه أنه أمر بني إسرائيل بقتلهم أنفسهم ليكون توبة لهم وتمحيصًا لخطاياهم وكان بكم يا أمة محمد رحيم؛ حيث لم يكلفكم تلك التكاليف الصعبة. (٢)

ونهى النبي ﷺ عن ما هو أدنى درجة من القتل وهو تمني الموت فقال: "لا يتمنين أحدكم الموت من ضر أصابه، فإن كان لا بد فاعلًا فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خير لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خير لي" (٣)، إذا كان النهي لما هو أقل درجة أي تمني

(١) سورة النساء ٢٩، ٣٠

(٢) يراجع مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات النسفي تحقيق يوسف علي بديوي / دار الكلم الطيب بيروت / ط الأولى ١/ ٣٥٢

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح /كتاب المرضى / باب تمني المريض الموت ٧ / ١٢١ / ٥٦٧١

الموت فما بالنا بالقتل نفسه فيشمله أيضًا؛ ففي تحريم الإسلام قتل النفس ضمان للأمن والأمان في المجتمع الإسلامي.

ولكن يتعرض الكثير من الشباب لكثير من الضغوط النفسية نتيجة لبعض المشاكل الاقتصادي ة أو الاجتماعية وذلك مقارنة بحال أقرانه الذين يعيشون في وضع اجتماعي أعلى منه سواء أكان ماديًا أو اجتماعيًا؛ فيزين له الشيطان حالة من اليأس والضيق والقنوط تجعله يفكر في الانتحار(١) إما بتعاطي بعض المركبات الكيميائية الضارة أو السامة، وإما بإلقاء نفسه من أعلى مظنة منه أنه قد يستريح من متاعب الحياة، والمتأمل لحال هؤلاء يجد أن قلوبهم قد خلت من الإيمان بالقضاء والقدر؛ فضعف الإيمان في قلوبهم تجعلهم يقبلون على ارتكاب ما نهى الله عنه، وعلى ذلك فسوف ينتظم الكلام في هذا المطلب على النحو التالي:

أولًا – التعريف بالآجال.

ثانيًا – حكم قاتل نفسه في الدنيا.

ثالثًا – حكم قاتل نفسه في الآخرة.

رابعًا – صلاة المؤمنين عليه ودفنه في مقابر المسلمين.

خامسًا – هل المقتول قطع عليه أجله أم استوفاه.

سادسًا – ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في انحرافات البشر في مسألة الآجال.

(١) انتحر الرجل: أي قتل نفسه بوسيلة ما ( يراجع المعجم الوسيط ٢/ ٩٠٦)

**أولًا: التعريف بالآجال:**

الأجل في اللغة: الأَجل مدة الشيء والوقت الذي يحدد لانتهاء الشيء أو حلوله، يقال ضربت له أجلاً، ويقال جاء أجله إذا حان موته، وجمعه آجال، وغاية الوقت المحدد لشيء وفي التنزيل﴿ ...وَبَلَغۡنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِيٓ أَجَّلۡتَ لَنَا...﴾(١) (٢)

الأجل في الاصطلاح: ذهب المعتزلة أن الأجل هو: وقت الموت (٣)، وذهب أهل السنة أيضًا أنه الوقت المحدد والمعلوم لزوال الحياة فقال ( الآمدي )(٤): فاعلم أن أجل كل

(١) سورة الأنعام آية ١٢٨

(٢) ينظر المعجم الوسيط ١/ ٧

(٣) المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار ( تحقيق الأستاذ محمد علي النجار، والدكتور عبد الحليم النجار / المؤسسة المصرية العامة للنشر / مطبعة عيسى البابي الحلبي ط (١٩٦٥م) ) جـ ١١ ص ٤

(٤) علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي، يلقب بسيف الدين ويلقب أيضًا بالآمدي نسبة إلى موطنه الأصلي آمد، وكنيته أبو الحسن، رحل إلى بغداد والتقى بكبار الشيوخ فيها ثم إلى بلاد الشام ثم إلى مصر وتولى الكثير من المناصب العلمية فيها، له العديد من المؤلفات في علم الكلام من أشهرها أبكار الأفكار، وأصول الفقه مثل الإحكام في أصول الأحكام، وأخيرًا استقر في دمشق واشتغل بالتدريس فيها، ثم عزل لأمر اتهم فيه ولزم بيته إلى أن توفي سنة ٦٣١هـ ( يراجع الأعلام للزركلي ٤ /٣٣٢، وسير أعلام النبلاء للذهبي ١٦ / ٢٦٣ )

شيء هو وقت تحققه [١]، وقال ( إمام الحرمين )[٢]: "الآجال يعبر عنها بالأوقات، فأجل كل شيء وقته، وأجل الحياة وقتها المقارن لها، وكذلك أجل الوفاة" [٣]

والملاحظ أن حد الأجل هو اقتران كل شيء بوقته محل اتفاق بين كلًا من أهل السنة والمعتزلة، ويكن بينهما أي خلاف في حقيقة الأجل.

**ثانيًا: حكم قتل النفس في الإسلام:**

لا يجوز للمسلم أن ييأس من رحمة الله و يعتدي على نفسه بالقتل؛ فنهانا الشرع الحكيم عن قتل النفس فعن أبي هريرة ﷺعن النبي ﷺ "اجتنبوا السبع موبقات قالوا: يا رسول الله وما هن قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات" [٤] ومن قتل نفسه بشيء عذب بجنس ما قتل به نفسه يوم القيامة فقال النبي ﷺ: "من حلف بملة

(١) ينظر أبكار الأفكار للآمدي ٢ / ٢٠٩

(٢) هو إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك ابن الشيخ أبي محمد عبد الله بن أبي يعقوب يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه، الفقيه الشافعي علي الإطلاق، أعلم المتأخرين من أصحاب الإمام الشافعي، المجمع علي إمامته، المتفق علي غزارة مادته وتفننه في العلوم من الأصول وصنف في كل فن منها: نهاية المطلب في دراية المذهب، ومن تصانيفه: الشامل في أصول الدين، والبرهان في أصول الفقه، والشامل.... ( ينظر سير أعلام النبلاء: للذهبي ٤٦٨/١٨، والوافي بالوفيات: للصفدي ١٦٦/١٩ )

(٣) الإرشاد للجويني ص ٣٦١

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه باب **قول الله تعالى** : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ﴾ ج ٣ ١٠١٧ برقم ٢٦١٥

سوى الإسلام كاذبًا متعمدًا فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشيء عذبه الله به في نار جهنم" (١)

وقتل النفس كبيرة من الكبائر ومرتكب الكبيرة في مشيئة الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه طالما أنه مات عاصيًا لله تعالى غير مستحل لفعله، وهذا الأمر يأخذنا إلى بيان حكم مرتكب الكبيرة عند المتكلمين، فإني أبين حكمه عند المتكلمين في الدنيا، وفي الآخرة، وهل يصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين أم لا.

**١: حكم قاتل نفسه في الدنيا:**

أ – مذهب المعتزلة في حكم مرتكب الكبيرة (قاتل نفسه) في الدنيا:

إذا بحثنا عن رأي المعتزلة في حكم مرتكب الكبيره نجد أنهم يذهبون إلى أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين لا هو مؤمن ولا هو كافرًا، ويوضح ذلك القاضي عبد الجبار: "اعلم أن صاحب الكبيرة له اسم بين الاسمين وحكم بين الحكمين، لا يكون اسمه اسم الكافر ولا يكون اسمه اسم المؤمن، وكذلك لا يكون حكمه حكم الكافر ولا حكم المؤمن، بل يفرد له حكم ثالث، وهذا الحكم الذي ذكرناه هو السبب في تلقيب المسألة بالمنزلة بين المنزلتين؛ فإن صاحب الكبيرة له منزلة تتجاذبها هاتين المنزلتين، فليست منزلته منزلة الكافر ولا منزلة المؤمن بل له منزلة بينهما" (٢)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه /كتاب الإيمان / باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه جـ ١ ص ١٠٥ برقم ١٧٧

(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٦٩٧

ونستنتج من ذلك أن مرتكب الكبيرة أي (قاتل نفسه) إن مات دون توبة فهو في منزلة بين المنزلتين ليس بمؤمن وليس بكافر بل يفرد له حكم ثالث وهو تسميته فاسق في الدنيا.

والسبب في تسميته بالفاسق و القول بالمنزلة بين المنزلتين أنه حين إتيانه الكبيرة لا يُحكم عليه حكم الإيمان كما أننا لا نستطيع أن ننكر عليه أفعال الطاعة والخير الذي قام في حياته؛ فبذلك لا نستطيع أن ننكر عليه إيمانه كما لا نستطيع نقيم عليه حكم الكفر.

ب – مذهب أهل السنة في حكم مرتكب الكبيرة (قاتل نفسه) في الدنيا:

أما بالنسبة إلى مرتكب الكبيرة عند أهل السنة فهو مؤمن ناقص الإيمان، لا تخرجه الكبيرة عن دائرة الإيمان، ومذهب أهل السنة بناء على أن الإيمان هو التصديق وأن الأعمال كمال للإيمان، ولم يتبدل تصديقه هذا بتكذيب قال الآمدي: "وأما أصحابنا فإنهم قالوا من ارتكب كبيرة من أهل الصلاة، أو داوم على صغيرة فهو مؤمن وليس بكافر؛ بل فاسق، ومن فعل صغيرة واحدة؛ فهو عاص وليس بفاسق" (١)، ولكن ما هو حكمه في الآخرة يشمله عفو الله تعالى أم ينفذ فيه وعيده، هذا ما يلي بيانه:

**٢ – حكم قاتل نفسه في الآخرة:**

إذا اعتدى الإنسان على نفسه بالقتل في الدنيا وكان حكمه كما سبق بيانه فما حكمه في الآخرة وهل من الممكن الله أن يعفو الله عنه في الآخرة أم لا؟

**أ – مذهب المعتزلة:**

هل من الممكن أن يعفو عنه الله تعالى في الآخره عند المعتزلة؟

(١) أبكار الأفكار للآمدي ٥ / ٣٠

مرتكب الكبيرة عند المعتزلة لا يستحق العفو من الله تعالى إلا بتوبة منه على فعله قال القاضي عبد الجبار: "نظير الندم في الشاهد الاعتذار، ومعلوم أن أحدنا إذا أساء إلى غيره ثم اعتذر إليه اعتذارًا صحيحًا؛ فإنه يسقط ما كان يستحقه من الذم حتى لا يحسن من المساء إليه أن يذمه بعد ذلك، فكذلك الحال في التوبة مع العقاب هذا في الندم" (١)، فإن لم تكن توبة منه فإنه مستحق للعقوبة من الله تعالى؛ فالبغدادية من المعتزلة أوجبت على الله أن يفعل بالعصاة ما يستحقونه لا محالة (٢)

أما إذا مات من غير توبة فحكمه في الآخرة فهو مخلد في النار، إلا أن عذابه أخف من عذاب الكفار؛ لأنه ليس بكافر ولا بمؤمن ولكنه في منزلة بين المنزلتين كما سبق بيانه فقال القاضي عبد الجبار: إن الفاسق يخلد في النار ويعذب فيها أبد الآبدين ودهر الداهرين " (٣)

واستدل المعتزلة على مذهبهم بأدلة كثيرة أقتصر على واحدة منها مثل قول الله تعالى ﴿ إِنَّ ٱلۡأَبۡرَارَ لَفِي نَعِيمٖ ١٣ وَإِنَّ ٱلۡفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٖ ١٤ يَصۡلَوۡنَهَا يَوۡمَ ٱلدِّينِ ١٥ وَمَا هُمۡ عَنۡهَا بِغَآئِبِينَ ﴾ (٤) أن الفاجر وإن كان من أهل الصلاة فهو من أهل الوعيد ومن أهل النار، وأنه إذ لم يتب ومات على ذلك فهو في الجحيم لا يغيب عنها؛ وذلك يدل على خلوده في النار؛ لأنهم إذا لم يغيبوا عنها ولا لحقهم موت وفناء فليس إلا العذاب الدائم لأن عدم الغيبة عن النار خلود فيها (٥).

(١) شرح الأصول الخمسة ص ٤٣٥
(٢) المصدر السابق نفسه ص٦٤٤
(٣) المصدر السابق نفسه ص٤٣٩
(٤) سورة الانفطار من الآية ١٣ – ١٦
(٥) متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار ص ٦٨٢

ومقصد المعتزلة في خلود مرتكب الكبيرة في النار بأنه لطف من الله تعالى؛ فمعلوم أن المكلف متى علم استحقاقه للعقوبة المغلظة هذه كان أقرب للطاعات وأداء الواجبات واجتناب المنهيات.

**ب – مذهب أهل السنة:**

هل من الممكن أن يعفو الله عنه في الآخرة عند أهل السنة؟

يرى أهل السنة أن مرتكب الكبيرة يجوز أن يعفو الله تعالى عنه فقال الآمدي: ذهب أهل الحق إلى جواز استحقاق المؤمن العقاب في الأخرى على زلاته ثم اختلفوا في جواز غفرانه، فذهبت الأشاعرة إلى جواز ذلك عقلًا وسمعًا " (١)

واستدل أهل السنة على جواز العفو عن مرتكب الكبيرة بأدلة كثيرة، أذكر البعض منها مخافة التطويل، مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ (٢)

أنه لم يرد أنه يغفر لمن تاب؛ فإنه لو أراد ذلك لما انتظم الفرق بين الشرك وغيره، والشرك مغفور له إذا تاب؛ فإذن من مات من عصاة المؤمنين من غير توبة فأمره غيب إن شاء غفر له، أو شفع فيه شفيع، وإن شاء عرضه على النار بقدر ذنبه، ثم عاقبته الفوز الأكبر والنجاة (٣)

(١) أبكار الأفكار للآمدي ٣ / ٢٧٩

(٢) سورة النساء آية ٤٨

(٣) العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية للإمام الجويني / تحقيق محمد زاهد الكوثري / المكتبة الإسلامية للتراث ١٩٩٢م / ص ٨٩ وما بعدها

### جـ – موقف أهل السنة من مذهب المعتزلة:

ذهب المعتزلة أن مرتكب الكبيرة مستحق للعقوبة كما سبق بيانه، ولكن يرى أهل السنة أنه لا استحقاق؛ فالثواب والعقاب من الله تعالى، فإن أثاب فبمحض فضله، وإن عاقب فبمحض عدله، ودلالة الآية السابقه من المعتزلة على دوام عدم الغيبة: أنها تختص بالكفار جمعًا بين الأدلة (١)، وعلى قاعدة الاعتزال وخارج مخرج الإلزام لهم: أن من واظب على الإيمان والعمل الصالح مئة سنة، وصدر عنه في أثناء ذلك أو بعده جريمة واحدة كشرب جرعة من الخمر؛ فلا يحسن عقلًا من الحكيم أن يعذبه على ذلك أبد الآباد، ولو لم يكن فلا ظلم، أو لم يستحق بهذا ذمًا فلا ذم(٢)

وكان السبب في نشأة الخلاف بين المذهبين هو الاختلاف في تحديد مفهوم الإيمان، وعلاقة العمل بالإيمان؛ فالعمل شرط عند المعتزلة، والإيمان عند أهل السنة هو التصديق ففعل الكبيرة لا يغير التصديق.

### ثمرة الخلاف الذي وقع بين أهل السنة والمعتزلة:

مما سبق بيانه تبين أن المعتزلة ذهبوا إلى أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين في الدنيا في منزلة بين الإيمان والكفر وهو مخلد في النار في الآخرة، وهذا المذهب إذا أردنا تطبيقه على الواقع لكان فيه من التنفير من الطاعات واليأس من رحمة الله تعالى فمن ارتكب كبيرة وعلم عقابه في الآخرة ليأس وقنط من رحمة الله تعالى، وأقبل على المزيد من المعاصي طالما أنه لا يدخل في عفو الله تعالى.

---

(١) هداية المريد لجوهرة التوحيد ص ٣٠٢

(٢) المصدر السابق نفسه ص ٢٩٩

وفي المقابل فإن مذهب أهل السنة أقرب للتيسير على العباد فمن علم أنه يمكن أن يشمله عفو الله تعالى ويدخل في رحمته كان سببًا للإسراع من توبته، واجتناب معصيته تعالى، وفتح لأبواب جديدة من الطاعات واجتناب المنهيات.

**رابعًا: قاتل نفسه يصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين(١)**

والسؤال المتوقع من عموم الناس المنتحر هل يصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين أم لا؟ فمما هو شائع بين عوام المسلمين أن المنتحر كافر مات على غير الإسلام، ولكن المحققين يرون أنه مرتكب لكبيرة من الكبائر لذا فهو غير كافر فهو يصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين قال بن حجر: "تعاضدت الأدلة النقلية والعقلية، أن من مات من المسلمين، ولو كان من أهل الكبائر، فهو محكوم بإسلامه، غير مخلد في النار، ومآله إلى الجنة، ولو عذب قبل" (٢)

(١) الصلاة على المنتحر ودفنه في مقابر المسلمين الأصل أن هذه المسألة فقهيه، ولكن سوف أذكرها بشيء من الإجمال تتمة للبحث؛ حيث إن المشهور عند عوام الناس أن المنتحر لا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين

(٢) فتح الباري ١٢/ ٢٥٩

وقد ترك النبي ﷺ الصلاة على قاتل نفسه زجرًا لغيره أن يفعل مثله، وأذن بالصلاة عليه، روى الإمام مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال " أتي النبي برجل قتل نفسه بمشاقص(١) فلم يصلى عليه " (٢)

قال القاضي عياض(٣): "مذهب العلماء كافة الصلاة على كل مسلم، ومحدود، ومرجوم، وقاتل نفسه، وولد الزنا، وعن مالك وغيره: أن الإمام يجتنب الصلاة على المقتول في حد، وأن أهل الفضل لا يصلون على الفساق زجرًا لهم، وعن الزهري لا يصلى على مرجوم ويصلى عل مقتول في قصاص" (٤)

عدم صلاة النبي ﷺ إنما هو بمثابة نهي وزجر لغيره أن يفعل مثله؛ لذا فقد أمر النبي بالصلاة عليه.

(١) المشاقص: جمع مفرده مشقص وهو سهم فيه نصل عريض، وقيل المشقص نصل السهم إذا كان طويلًا، فإن كان عريضًا فهو المعبلة، وأصل الشقيص التقطيع، والشقص النصيب من الشيء والقطعه منه ( يراجع تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لمحمد بن فتوح الأزدي المتوفي ٤٨٨هـ ط مكتبة السنة القاهرة ط١ / ١٩٩٥ / تحقيق د/ زبيدة محمد سعيد عبد العزيز / ١ / ٨٧

(٢) صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ط دار إحياء التراث العربي / بيروت / تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ) /كتاب الجنائز / باب: ترك الصلاة على قاتل نفسه ٢/ ٦٧٢/ ١٠٧

(٣) عياض بن موسى بن عياض بن بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل عالم المغرب وإمام الحديث في وقته، كان من أعلم الناس بكلام العرب والأنساب ولي قضاء سبته =ومولده بها سنة ٤٧٦ هـ، ثم قضاء غرناطة، وتوفي بمراكش مسموما، سمه يهوديًا، له مؤلفات عدة منها: شرح صحيح مسلم، والشفا بتعريف حقوق المصطفى، وتوفي سنة ٥٤٤هـ ( يراجع الأعلام للزركلي ٥/ ٩٩ )

(٤) ينظر شرح النووي على صحيح البخاري ٧ / ٤٧

**خامسًا: هل المقتول قطع عليه أجله أم استوفاه؟**

**أ – مذهب المعتزلة:**

نُسب إلى المعتزلة القول بأن المقتول قطع عليه أجله، ولو لم يقتل لعاش إلى وقته المقدر، ولكن الحق في هذه المسألة انه هناك اختلاف في المذهب نفسه؛ فذهب القاضي عبد الجبار إلى أن المقتول لم يقطع عليه أجله وإنما استوفاه فقال: فاعلم أن من مات حتف أنفه مات بأجله، وكذا من قتل فقد مات بأجله أيضًا " (١)، ووضح القاضي عبد الجبار أن البغداديين هم الذين ذهبوا إلى أن المقتول قطع عليه أجله ولم يستوفاه فقال: " وإنما الخلاف في المقتول لو لم يقتل كيف يكون حاله في الحياه والموت؟ فعند شيخنا أبي الهذيل(٢) أنه كان يموت قطعًا لولاه وإلا يكون القاتل قاطعًا لأجله وذلك غير ممكن، وعند البغدادية أنه كان يعيش قطعًا " (٣)

(١) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ٧٨٢

(٢) هو محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبدي، مولى عبد القيس أبي الهذيل العلاف من أئمة المعتزلة، معدود من كبار رجال الطبقة السادسة، وولد بالبصرة سنة ٧٥٣هـ ( يراجع وفيات الأعيان لابن خلكان جـ٤ ص٢٦٥، طبقات المعتزلة: أحمد بن يحي بن المرتضى / تحقيق سوسنة ديفلد / ط١ فرانز شتاينر فيسبادن / ص٤٤ وما بعدها)

(٣) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ٧٨٢

من المتكلمين ممن عمم القول على المعتزلة في نسبة الكلام بأن المقتول قطع عليه أجله مثل أبو المعين النسفي[١] وعضد الدين الإيجي[٢]، فقال النسفي: "المقتول ميت بأجله عندنا بخلاف ما يقوله المعتزلة: إنه غير مقتول بأجله وله أجل آخر" [٣]، وقال الإيجي: "إن المعتزلة يقولون: إن المقتول لو لم يقتل لعاش إلى أمد هو أجله" [٤]

ومنهم من فصل القول كالإمام الأشعري فقال: "اختلفت المعتزلة في ذلك على قولين، فقال أكثر المعتزلة: الأجل هو الوقت الذي في معلوم الله سبحانه أن يموت الإنسان فيه، أو يقتل فإذا قتل بأجله وإذا مات، مات بأجله، وشُذ قوم من جهالهم فزعموا أن الوقت الذي في معلوم الله سبحانه أن الإنسان لو لم يقتل لبقي إليه هو أجله دون الوقت الذي قتل فيه" [٥]

(١) هو عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل النسفي، يكني بأبي حفص، وله ألقاب كثيرة أشهرها: نجم الدين، ومفتي الثقلين، ولد في نسف سنة ٤٦١هـ وقيل ٤٦٢هـ، وتوفي بسمر قند سنة ٥٣٧هـ، وهو من المكثرين من الشيوخ حتي بلغ عددهم نحو ٥٥٠ رجلاً جمعهم في كتاب سماه "نعداد الشيوخ لعمر مستطرف علي الحروف مستطر"، له مصنفات كثيرة بلفت نحو المائة، ومن أشهرها في علم الكلام "العقائد" المشهور بالعقائد النسفية، وهو من أهم المتون الماتريدية، وعليه شروح وحواشي. (راجع الجواهر المضية ١/ ٣٩٤: ٣٩٥، سير أعلام النبلاء ١٤/ ٤٩٤، وتاج التراجم ص٢٢٠ )

(٢) هو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار أبو الفضل، عضد الدين الإيجي، عالم بالأصول والمعاني والعربية، من أهل إيج بفارس، ولي القضاء وأنجب تلاميذ عظام، وجرت له محنة مع صاحب كرمان فحبسه بالقلعة، فمات مسجونا سنة ٧٥٦ هـ من تصانيفه المواقف في علم الكلام، وشرح مختصر ابن الحاجب، ( ينظر الأعلام للزركلي ٢٩٥/٣، وطبقات الشافعية للسبكي ٤٦/١٠ )

(٣) تبصرة الأدلة للنسفي ص ٣٠٧

(٤) الإرشاد للجويني ص ٣٢٠

(٥) مقالات الإسلاميين للأشعري ص ٢٠٤

**ب – مذهب أهل السنة:**

ذهب أهل السنة أن المقتول ميت بأجله لا أجل له سواه، وأن من قتل ظلمًا أو بحق فقد فاضت نفسه في الأجل المحتوم من غير زيادة ولا نقصان قال الله تعالى : ﴿ ...لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (١) قال الماتريدي : ويحتمل أن لكل أمة أجل لا تهلك قبل بلوغ أجلها لا تستأخر ولا تستقدم (٢) , وقال أيضًا في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (٣) ما تسبق من أمة عن أجلها الذي جعل الله لها بالإهلاك، وما تستأخر عنه، وهو ما قال عنه لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون أي ما يستأخرون ساعة عن الوقت الذي جعل لهم ولا يستقدمون (٤)

فأجل الإنسان هو الوقت الذي علم الله أنه يموت فيه، وهذا الوقت لا يجوز التأخير عنه مدة من الزمن، وحياته هو الوقت الذي علم الله أنه يحيا فيه، وهذا الوقت لا يجوز فيه الزيادة ولا النقصان؛ فقاتل نفسه استوفى أجله ولم يقطع على نفسه شيء منه.

**ج – موقف أهل السنة من المعتزلة:**

ذهب بعض المعتزلة إلى أن المقتول قطع عليه أجله؛ وأنه لو لم يقتل لبقي مدة من الزمن قدره الله تعالى له، ولكن أهل السنة يرون أنه لم يقطع عليه أجله، وأنه مات في

---

**(١) سورة الأعراف: ٣٤**

**(٢) يراجع تأويلات أهل السنة للماتريدي ٤ / ٢١٢**

(٣) سورة النحل آية ٦١

(٤) يراجع تأويلات أهل السنة ٦ / ٤١٢، ويراجع في ذلك أيضًا الإبانة للأشعري ١ / ٢٠٣، أبكار الأفكار للآمدي ٢ / ٢٠٩، والتمهيد للباقلاني ص ٣٧٤

الوقت الذي قدره الله له، وأن مذهب المعتزلة خبط لا فائدة منه فقال الجويني: "ذهب كثير من المعتزلة إلى أنه لو قدر عدم القتل فيه لبقي مدة، والقاتل قاطع بذلك أجله، وذهب آخرون أنه إلى أنه لو لم يقتل تقديرًا، لمات حتف أنفه في الوقت الذي يقدر القتل، وذلك كله خبط لا محصول فيه" (١)

" والمقتول يموت بأجله، ولا أحد يقطع أجل أحد، وأن أجل الموت هو وقت الموت، وأجل هو مدة الزمان الذي علم الله تعالى أنه يحيا إليه، خلافًا للمعتزلة في قولهم إن المقتول مات بغير أجله، وأنه لو لم يقتل لحيي، والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (٢)

, وذم الله تعالى قومًا فأكذبهم الله تعالى ونبههم عن خطئهم فقال : قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ ﴾(٣) , ثم قال : ﴿ قُلْ فَٱدْرَءُواْ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ (٤)..

" (٥)

## تعقيب على المذهبين:

مما سبق تبين أن الآجال عند أهل السنة مبرمة لا تتقدم ولا تتأخر ولا تزيد ولا تنقص، والمقتول ميت بأجله لا أجل له سواه، ويتفق مع أهل السنة طائفة من المعتزلة

(١) الارشاد للجويني ص ٢٦٢

**(٢) سورة النحل آية ٦١**

**(٣) سورة آل عمران آية ١٥٦**

(٤) سورة آل عمران آية ١٦٨

(٥) يراجع المعتمد في أصول الدين ص ٢٧٨

كالهذيل وتلميذه من بعده القاضي عبد الجبار، واختلف معهم البغداديين من المعتزلة فذهبوا إلى أن المقتول قطع عليه أجله ولم يستوفاه، ولو لم يقتل لعاش مدة من الزمن.

أما بالنسبة إلى مذهب المعتزلة بالنظر إلى البعض الذي ارتأى أن المقتول قطع عليه أجله ولم يستوفاه، أنه لو لم يقتل نفسه لكان له أجل آخر وبالتالي يكون له نصيبًا من الدنيا؛ نجد أنه يفتح آفاقًا واسعة من الأمل تجعله يؤمن بقضاء الله تعالى وقدره له، ويخرج من حالة اليأس والقنوط التي رمت به إلى التفكير في قتل نفسه طلبًا للراحة من متاعب الدنيا ومسؤولياته التي تكدست على كتفيه، وجعلته يشعر بالعجز عن سدها.

**سادسًا: ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثره في انحرافات البشر في مسألة الآجال.**

الإيمان بالقدر له أثر عظيم في نفوس العباد يزيد من قدرتهم على الصبر وتحمل مشاق الحياة؛ فالمؤمن الصادق لا ييأس ولا يقنط من رحمة الله تعالى فإذا أصابه سراء شكر فكان خيرًا له، وإذا أصابه ضراء صبر فكان خير له؛ فعليه أن يحسن الظن بالله؛ فحسن الظن بالله تعالى يجلب على صاحبه الراحة والطمأنينة فيقدم على طاعته ويجتنب معصيته؛ فلا يلجأ إلى ما يغضب الله تعالى من قتل نفس وغيره، قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا ﴾ (١) قال الرازي: "فالضنك أصله الضيق والشدة وهو مصدر ثم يوصف به فيقال منزل ضنق وعيش ضنك، فكأنه قال معيشة ذات ضنك، واعلم أن هذا الضيق المتوعد به إما أن يكون في الدنيا أو في القبر أو في الآخرة أو في الدين أو في كل ذلك أو أكثره، أما الأول فقال به جمع من المفسرين لأن المسلم لتوكله

(١) سورة طه آية ١٢٤

على الله يعيش في الدنيا عيشًا طيبًا كما قال الرازي:" والكافر بالله يكون حريصًا على الدنيا طالبًا للزيادة أبدًا فعيشته ضنك وحالته مظلمة " (١)

وقال الزمخشري: (الضنك) مصدر يستوي فيه المذكر والمؤنث، ومعنى ذلك أن مع الدين التسليم والقناعه والتوكل على الله وعلى قسمته فصاحبه ينفق ما رزقه بسماح وسهولة فيعيش عيشًا رافغًا كما قال ﷻ: ﴿ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗ﴾ (٢)، والمعرض عن الدين مستولِ عليه الحرص الذي لا يزال يطمع به إلى الازدياد من الدنيا... " (٣).

ومن أعرض عن الاستئناس بذكره انفتحت عليه وساوس الشيطان وهواجس النفس بما يوجب عليه وحشة الضمير، وانسداد أبواب الراحة والبسط (٤)

ولا أريد أن أغض الطرف أن لأصحاب المشكلات الاقتصادي ة(٥) الكبيرة هذه الذين ضاقت بهم الحياة فيلجؤون إلى قتل أنفسهم أن لهم حق في وضع الحل لمشكلتهم هذه من قبل الأغنياء فقد فرض الله تعالى حق للفقراء في مال الأغنياء وهو الزكاة.

فالزكاة في الاسلام: تشريع يحفظ للمجتمع حقه على الفرد في المعونة والتضامن، وبذلك يبرز المبدأ الإسلامي العام وهو تحميل الفرد من حقوق الجماعة وتحميل الجماعه

(١) يراجع مفاتيح الغيب للرازي ٢٢ / ١١

(٢) سورة النحل آية ٩٧

(٣) يراجع الكشاف للزمخشري ٣ / ٩٥

(٤) يراجع لطائف الإشارات لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري المتوفي سنة هـ تحقيق إبراهيم البسيوني الطبعه الثالثة ٢ / ٤٨٦

(٥) المشكلة الإقتصادية: هي تعدد حاجات الإنسان مع ندرة الموارد ( يراجع الإسلام والتوازن الإقتصادي بين الأفراد والدول د/ محمد شوقي الفنجري / الموسوعة الفقهية الكويتية ص ٣٥)

من حقوق الفرد(١)، فقال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾ (٢)، خص الله تعالى بعض الناس بالأموال دون بعض نعمة منه عليهم، وجعل شكر ذلك منهم إخراج سهم يؤدونه إلى ما لا مال له. (٣)

وقال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن "إنك ستأتي قومًا أهل الكتاب فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فإن هم أطاعوك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقرائهم، فإن هم أطاعوك بذلك، فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب" (٤)

فحينما يختل التوازن في المجتمع وينسلخ الأغنياء عن مساعدة الفقراء ينشأ الصراع الطبقي وتتفشى الجرائم ويصبح المجتمع كله عرضة للتفكك والانهيار، قال الرازي: "أن الله تعالى لو سوى في الرزق بين الكل لامتنع كون البعض خادمًا للبعض، ولو صار الأمر

(١) الاسلام عقيدة وشريعه للشيخ محمود شلتوت ص ٩٢

(٢) سورة التوبة آية ٦٠

(٣) يراجع الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي المتوفي سنة ٦٧١هـ تحقيق أحمد البردوني / دار الكتب المصرية مصر الطبعة الثانية ٨ / ١٦٧

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد إلى الفقراء حيث كانوا ٢/ ١٢٨ / ١٤٩٦

كذلك لخرب العالم وتعطلت المصالح" (١)، و أوضح أن المال الفائض عن صاحبه إن أمسكه الإنسان في بيته أصبح معطلًا عن المقصود الذي خلق لأجله المال، وذلك سعي في المنع من ظهور حكمة الله تعالى، وهو غير جائز، فأمر الله بصرف طائفة منه للفقير حتى لا تصير تلك الحكمة معطلة بالكلية (٢)

وعلماء النفس ينصحون بعدم العزلة؛ لأنها سبب من أسباب الإصابة باليأس والقنوط فالمجتمع الإسلامي يقوم على التكافل بين أفراده؛ فكل أفراده محتاجون بعضهم لبعض؛ فالغني محتاج إلى خدمة الفقير له في قضاء مصالحه والفقير محتاج لصدقة الغني لسد حاجته، ولا يحصل ذلك إلا بالتواصل بينهم فالإنسان مدني بطبعه وقد أدلى الفارابي بدلوه في هذا الأمر فقال: "فكل واحد من الناس مفطور على أنه محتاج في قوامه وفي أن يبلغ أفضل كمالاته إلى أشياء كثيرة لا يمكن أن يقوم بها كلها هو وحده إذا يحتاج إلى قوم يقوم كل واحد منهم بشيء مما يحتاج إليه، وكل واحد من كل واحد بهذه الحال" (٣)

ينبغي على المسلم الحق أن يعلم أن ما أصابه من بعض الأزمات والمشاكل لم يكن المخرج منها القتل، وإنما المخرج منها الرضا بقضاء الله وقدره والصبر على البلاء، وأن البلاء ما هو إلا سببًا لرفع درجته وغفران خطيئته عن أبي هريره ﷺعن النبي ﷺ أنه قال: ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب، ولا هم ولا حزن، ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يُشاكها؛ إلا كفر الله بها من خطاياه " (٤)

(١) مفاتيح الغيب للرازي ١٣ /٣٤٦

(٢) مفاتيح الغيب ١٦ / ٧٩

(٣) المدينة الفاضله للفارابي د / على عبد الواحد وافي / نهضة مصر / ص ٣٦

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المرضى باب ما جاء في كفارة المرض ٧ / ١١٤ / ٥٦٤١

العبد الذي أصابه حالة من اليأس والقنوط من رحمة الله تعالى إذا استشعر بقلبه عقيدة الإيمان بالقدر والرضا به عزف عن الإقدام لقتل نفسه، ووجد نفسه يقبل على الحياة بمرحلة جديدة من عمره فيها من النشاط وإعادة التوازن، واستجماع قواه من جديد، بحالة من الاستقرار النفسي، وطمأنينة القلب.

**تعقيب:**

هل الانحراف العقدي في القدر هو سبب المشكلات الطارئة على الأرزاق والآجال؟

يظن البعض أن الحل الأمثل للخروج من مشاكله الاقتصادي ة في أن يسعي لكسب رزقه فقط دون التمييز بين هذا التكسب سواء أكان حلالًا أم حرامًا، فيسرع إلى الكسب الحرام إما بالسرقة، أو أكل مال الغير ظلمًا، أو الغش، أو الاحتكار، أو غير ذلك؛ حيث إنه في بعض الأحيان يكون الحرام أسرع وأسهل، أو يظن أن الخروج من مشاكله الاجتماعية التي اتسعت فجوتها ولم يستطع سد غوائرها، أو الإصابة ببعض الأمراض المزمنة التي يعاني منها ولم يستطع اقتناء الأدوية الخاصة بعلاجها فيلجأ إلى قتل نفسه مظنة منه أنه قد استراح، وهذه التصرفات كلها بمثابة انحرافات عقدية تخالف الدين وتجعل صاحبها محلًا لسخط الله تعالى وغضبه بسبب انتهاك حرماته فقال الله تعالى **فقال الله تعالى :** ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴾ (١) , و قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ (٢)؛ لذا فقد انصبت جهود المتكلمين نحو مقاومة هذا الانحرافات بالتمسك

(١) **سورة طه آية ١٢٤**

(٢) سورة النحل آية ١١٢

بعقيدة القدر، والرضا بقضاء الله تعالى وقدره، فذهب الغزالي إلي أن الرضا بقضاء ثمرة من ثمار المحبة وهو من أعلي مقامات المقربين، وأن للمعصية وجهان، وجه من الله من حيث أنه فعله واختياره وإرادته، فيرضى به من هذا الوجه تسليما لله، ووجه إلي العبد من حيث أنه كسبه ووصفه أنه ممقوتا عند الله وبغيضا عنده. (١)

ويوضح الشيخ أبو الحسن الأشعري الارتباط التام بين عقيدة القدر وبين مسألتي الأرزاق والآجال، وأن الأرزاق والآجال مقدرة ومقسومة فقال: "إنه لا يصح أن يأكل أحد رزق غيره، أو أن يغصب أحد أحدًا رزقه، كما يستحيل أن يتغذى أحد بغذاء غيره، أو أن ينتفع بنفع غيره أو يألم بألم غيره، وكذلك لا يصح أن يمنع أحد رزق أحد أو يزيد فيه أو ينقص منه، ويجري ذلك عنده مجرى الأجل، فكما لا يصح أن يقدم أحد أجلًا أو يؤخره، إن جميع ذلك مقسوم ومقدر، محكوم به لا يزيد على ما قدر ولا ينقص، كما رويت به الأخبار، ونطقت به الآثار، ودلت عليه آي الكتاب والسنن" (٢)

أما الاستقامة في عقيدة القدر والإيمان التام بأن الله تعالى قدر لنا الأمور على وفق ما تقتضيه مصلحة العباد والخير لهم تتجلى في تحقيق الاستقرار للمجتمع فيحيا العباد ما بين الصبر على البلاء في الشدة، والشكر على النعماء في الرخاء، فلا يتحسر على ما فاته من متاع الدنيا وزخرفها فكل ميسر لما خُلق له.

والعباد جميعًا تناط بهم مسؤولية عظيمة إن استشعروها فعلًا، وعلموا أنهم مستخلفون فيها ومسؤولون عنها أمام الله تعالى وهي حفظ النفس والمال، فعن أبي برزة الأسلمي قال

(١) يراجع إحياء علوم الدين: للغزالي ج٤/ص٣٤٣

(٢) مقالات الشيخ الأشعري: لابن فورك / تحقيق د/ أحمد عبد الرحيم السايح / ط١ / ٢٠٠٥ / مكتبة الثقافة الدينية القاهره ص ١٣٩

رسول الله ﷺ: "لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيما فعل به، وعن ماله فيما اكتسبه وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه" (١)

والجميع متفق أن هناك بعض الأزمات التي تهدد الاستقرار المجتمعي مثل البطالة والفقر، غير ذلك عند من لم يحسن التعامل معها وفق ما قرره الإسلام؛ فالسعادة الحقيقية تكون بالتزام شرع الله، وإتباع تعاليمه.

(١) سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك الترمذي المتوفى ٢٧٩هـ / تحقيق إبراهيم عطوة عوض / مطبعة مصطفى البابي الحلبي مصر /ط٢ / ١٩٩٢ م ٦١٢/٤ / رقم الحديث ٢٤١٧ وقال: حديث حسن صحيح

## الخاتمة

بعد أن يسر الله تعالى الأمر وتم هذا العمل بفضله وتوفيقه، فقد تمت هذه الرحلة الإيمانية في ركن عظيم من أركان الدين وهو الإيمان بالقضاء والقدر؛ تبين أهمية تطبيقه على الواقع، وأن الفهم الخاطئ له ينشأ عنه ارتكاب مخاطر عظمى في أصلين آخرين من أصول الدين وهما الأرزاق والآجال؛ لذا فإني أختم بهذه السطور أوضح فيها بعض النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث، والتي يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

**النتائج:**

١ – الإيمان بالقدر ينقل العباد من حضيض العجز إلى قمة العزائم، وهو السبيل لمواجهة الصعاب بقلب ثابت فإذا آمن العبد بأن كل ما أصابه قد قدره الله له أزلًا، وأن الأرزاق والآجال بيد الله تعالى واجه الصعاب والمخاطر بنفس مطمئنة وهمه عالية، وإذ علم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه فعليه بالرضا بما قدره الله له فالسخط على قدر الله سبب شقاؤه والرضا سبب سعادته.

٢ – الإيمان بالقدر يقضي على كثير من الأمراض النفسية التي تعصف بالمجتمعات مثل الحسد؛ فالمؤمن لا يحسد غيره على ما آتاه الله؛ لأنه يعلم أن الله هو الذي رزقه ورزق غيره وقدر لهم أرزاقهم جميعًا، ويعلم أيضًا أن حسده هذا إنما هو اعتراض على قدر الله تعالى فلا يحسد قال الله تعالى ﴿ أَمۡ يَحۡسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ ﴾ (١)

٢ – نحن في حاجه إلى تجديد الفهم الديني وإحياء عقيدته في فقه جديد يراعي فيه التغيرات الاجتماعية والاقتصادي ة التي باتت تفرض نفسها على الواقع المعاصر؛ حيث

(١) سورة النساء آية ٥٤

هناك علاقة وطيدة بين العقيدة الإيمانية، والأحوال الاقتصادي ة ،والاجتماعية زيادة ونقصان.

٣ – المسلم صحيح العقيدة ثابت الإيمان إذا أصابه مكروه لا يجزع ولا يقنط من رحمة الله تعالى، فكثير من العباد وخاصة الشباب عصفت بهم العواصف بعيدًا عن المنهج المستقيم؛ فخرج عن تعاليم الإسلام وعن ما نهى الله عنه ظنًا منه أن هذا خروج من أزمته، ولكن عليه أن يلتزم أوامر ونواهي الدين و يحسن الظن بالله تعالى.

٤ – الإيمان بالقدر عقيدة واضحة المعالم في قلوب المسلمين، ولكن قد يطرأ عليها بعض الغلط خصوصًا عند بعض الشباب عندما يجد الشيطان له سبيلا فيلجأ إلى سوء الظن بالله تعالى فيقدم على ما حرمه الله تعالى فيقتل نفسه ظنًا منه أن في القتل الراحة مما قد أصابه، فهذا الانحراف في فهم العقيدة الصحيحه وعدم تطبيقها عمليًا في الواقع يؤدي إلى اختلال التوازن في المجتمع ويجعله عرضًة للتفكك والانهيار.

٥ – ضعف الوازع الديني يجعل العقول تتخبط في متاهات الحيرة والضلال، وتستسلم النفوس إلى اليأس والقنوط، ومن هنا تبرز أهمية الدين وإقامة عقائده، وتطبيقها على الواقع، فالعقيدة هي أهم الأسس الشرعية التي تدعو إلى التضامن الاجتماعي بين أفراد المجتمع، ففي جميع أحكامه تجعل أفراده متحابين متكافلين؛ فينعم العباد بالأمن والسلام.

# فهرس لأهم المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

١. الإبانة عن أصول الديانه: لأبي الحسن الأشعري ( ط المطبعة السلفية بالقاهرة سنة ١٣٨٥ هـ )

٢. أبكار الأفكار في أصول الدين: للأبي الحسن سيف الدين الآمدي ( ط دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١) سنة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ت أحمد فريد المزيدي )

٣. إحياء علوم الدين: الغزالي، ( دار المعارف –بيروت بدون رقم طبعة)

٤. آراء المدينة الفاضلة: لأبي النصر الفارابي ( ط المكتبة الأزهرية للتراث، سنة ٢٠٠٢م، ت مركز القدس للدراسات والبحوث )

٥. الأربعين في أصول الدين: للرازي، (تحقيق: د/أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ).

٦. الإرشاد إلي قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني ( ت د/ محمد يوسف موسي، وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مطبعة الخانجي – مصر، سنة ١٣٩٦ هـ - ١٩٥٠م)

٧. الإسلام والتوازن الاقتصادي بين الأفراد والدول د/ محمد شوقي الفنجري / الموسوعة الفقهية الكويتية

٨. الأعلام: للزركلي الطابعة الخامسة عشر الناشر دار العلم للملايين

٩. الاقتصاد في الاعتقاد: لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي ( ط دار فرفور، (ط١) سنة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، ت محمد الفاتح بن ولي الله فرفور )

١٠. تاج التراجم ص ١٠٥، والأثمار الجنية في أسما الحنفية: لملا علي القاري ( ط١، ديوان الوقف السني – العراق سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م )

١١. تاريخ المذاهب الإسلامية: الشيخ أبو زهرة،( دار الفكر العربي، بدون)

١٢. تأويلات أهل السنة: لأبي منصور الماتريدي ( الطبعة الأولي ٢٠٠٥ تحقيق د مجدي باسلوم )

١٣. تبصرة الادله: لابي معين النسفي تحقيق د محمد الانور

١٤. تحفة المريد علي جوهرة التوحيد: إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري ( ط دار الإسلام (ط١) سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ت د/ علي جمعة )

١٥. ترشيد الاستهلاك الفردي في النظام الاقتصادي الإسلامي لمنظور أحمد الأزهري / ط١ دار السلام القاهره مصر

١٦. التعريفات لعلي بن محمد بن علي زين الدين الشريف الجرجاني المتوفى سنة ٨١٦هـ / دار الكتب العلمية بيروت – لبنان / ط١ / ١٩٨٣م

١٧. تفسير الشعراوي الخواطر للشيخ محمد متولي الشعراوي المتوفي ١٤١٨هـ / مطابع أخبار اليوم

١٨. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لمحمد بن فتوح الأزدي المتوفي ٤٨٨هـ ط مكتبة السنة القاهرة ط١ / ١٩٩٥ / تحقيق د/ زبيدة محمد سعيد عبد العزيز

١٩. تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل: للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني ( ط١ مؤسسة دار الكتب الثقافية، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م، ت الشيخ عماد الدين أحمد حيدر )

٢٠. التوحيد: لأبي منصور الماتريدي (تحقيق بكر طوبال اوغلي دار صادر بيروت)

٢١. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبد الرحمن السعدي / ط ٢٠٠٠/ مؤسسة الرسالة بيروت

٢٢. الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي ط دار الكتب المصرية – القاهرة ط الثانية ١٣٨٤هـ

٢٣. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي المتوفي سنة ٦٧١هـ تحقيق أحمد البردوني / دار الكتب المصرية مصر الطبعة الثانية

٢٤. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك الترمذي المتوفى ٢٧٩هـ / تحقيق إبراهيم عطوة عوض / مطبعة مصطفى البابي الحلبي مصر /ط٢ / ١٩٩٢ م

٢٥. سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قايماز الذهبي / تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرضا ط ٣ / ١٩٨٥م

٢٦. شرح الأصول الخمسة: للقاضي عبد الجبار ( ط مكتبة وهبه، بدون، ت د / عبد الكريم عثمان)

٢٧. شرح المواقف: للقاضي عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، وشرحها السيد الشريف الجرجاني ( ط دار الكتب العلمية بيروت، (ط١) سنة ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م )

٢٨. صحيح البخاري ( ط طوق النجاة، (ط١)، سنة ١٤٢٢هـ، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر )

٢٩. صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ط دار إحياء التراث العربي / بيروت / تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي )

٣٠. صحيح مسلم بشرح النووي، ( ط الأولي ٢٠٠١ م المكتب الثقافي للنشر. )

٣١. طبقات الشافعية الكبري: تاج السبكي،(ت: محمود محمد الطناجي، وعبدالفتاح محمد الحلو، دار إحياء الكتب العربية، (ط ١)١٣٨٣هـ –١٩٦٤م)

٣٢. طبقات الفقهاء الشافعية عثمان بن عبد الرحمن تقي الدين المعروف بابن الصلاح تحقيق محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الاسلامية، بيروت ط ١ / ١٩٩٢م

٣٣. العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية للإمام الجويني / تحقيق محمد زاهد الكوثري / المكتبة الإسلامية للتراث ١٩٩٢م

٣٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري ( ط مؤسسة دار الريان للتراث بدون تاريخ)

٣٥. الفرق بين الفرق: لعبد القاهر البغدادي ( ط المكتبة التوفيقية بدون، ت مجدي فتحي السيد

٣٦. الفصل في الملل والأهواء والنحل: لأبي محمد علي بن أحمد المعروف بان حزم الأندلسي الظاهري (ط دار الكتب العلمية – بيروت، (ط٣) سنة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، ت أحمد شمس الدين )

٣٧. القضاء والقدر: للبيهقي ( ط الأولي سنة ١٤٢١هـ مكتبة العبيكان – الرياض ت محمد بن عبد الله آل عامر)

٣٨. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل لأبي القاسم محمود الزمخشري المتوفي سنة ٥٣٨هـ / دار الكتاب العربي بيروت ط ٣

٣٩. لسان العرب: لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الرويفعي الإفريقي، المعروف بان منظور ( الطبعة الثالثة، دار صادر بيروت )

٤٠. لطائف الإشارات لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري المتوفي سنة هـ تحقيق إبراهيم البسيوني الطبعه الثالثة

٤١. المجموع في المحيط بالتكليف: للقاضي عبد الجبار ( ط المطبعة الكاثولكية – بيروت، عني بتصحيحه الأب جين يوسف هوبن اليسوعي)

٤٢. المدينة الفاضله للفارابي د / على عبد الواحد وافي / نهضة مصر

٤٣. معجم المؤلفين: عمر كحالة / مكتبة المثنى بيروت / دار إحياء التراث العربي

٤٤. المغني في أبواب العدل والتوحيد (النظر والمعارف ): للقاضي أبي الحسين عبد الجبار الأسد آبادي ( ت: د/ إبراهيم مدكور، إشراف د/ طه حسين )

٤٥. المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار ( تحقيق الأستاذ محمد علي النجار، والدكتور عبد الحليم النجار / المؤسسة المصرية العامة للنشر / مطبعة عيسى البابي الحلبي ط (١٩٦٥م) )

٤٦. مفاتيح الغيب: للفخر الرازي ( ط دار إحياء التراث العربي – بيروت، (ط٣) سنة ١٤٢٠هـ

٤٧. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي / تحقيق محمد عثمان الخشت / دار الكتاب العربي / بيروت ط١ / ١٩٨٥ م

٤٨. مقالات الإسلاميين: لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ( ت محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، (ط١) ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م

٤٩. مقالات الشيخ الأشعري: لابن فورك / تحقيق د/ أحمد عبد الرحيم السايح / ط١ / ٢٠٠٥ / مكتبة الثقافة الدينية القاهره

٥٠. المنهاج في أصول الدين: للزمخشري ( ط مكتبة مركز بدر العلمي والثقافي – صنعاء، بدون، ت: عباس حسين عيسي شرف الدين )

٥١. المنهج السديد في شرح كفاية المريد للسنوسي شرح المنظومة المسماة الجزائرية للإمام أحمد بن عبد الله الزواوي المتوفى سنة ٨٨٤هـ تحقيق الأستاذ مصطفى مرزوقي / دار الهدى الجزائر.

## فهرس الموضوعات

### المحتويات

مقدمة..... ١١٣٢
المبحث الأول ..... ١١٣٦
التعريف بالقضاء والقدر ووجوب الإيمان به ..... ١١٣٦
المطلب الأول ..... ١١٣٧
التعريف بالقضاء والقدر وأنه ركن من أركان الإيمان ..... ١١٣٧
المطلب الثاني..... ١١٤٢
صلة القضاء والقدر بأفعال العباد..... ١١٤٢
المبحث الثاني ..... ١١٤٧
ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في مسألتي الأرزاق والآجال
..... ١١٤٧
المطلب الأول ..... ١١٤٨
ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في مسألة الأرزاق ... ١١٤٨
المطلب الثاني..... ١١٦٤
ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وأثر ذلك في مسألة الآجال ... ١١٦٤
الخاتمة ..... ١١٨٦
فهرس لأهم المصادر والمراجع..... ١١٨٨